نسخه ایساغوجی منطق

٢٢١١ط٢ ١١١٢٢

حاجی محمد علیخان

ARC[illegible] CELL
[illegible] Library
[illegible] New Delhi-110025.

MANUSCRIPT A-66
Arabic

الجعل البسيط
بمعنى الخلق
يقتضي مفعولا
واحدا

الجعل المركب
بمعنى التصيير
يقتضي مفعولين

هو الغني

[illegible]

يا فتاح

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الامام العلامة افضل المتأخرين وقدوة الحكماء الراسخين اثير
الدين الابهري طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه نحمد الله على توفيقه
ونسأله هداية طريقه ونصلي على سيدنا محمد وعترته اما بعد فهذه رسالة
في المنطق اوردنا فيها ما يجب استحضاره لمن يبتدي شيئا من العلوم
مستعينا بالله انه مفيض الخير والجود ايساغوجي اللفظ الدال بالوضع
على تمام ما وضع له بالمطابقة وعلى جزءه وبالمطابقة وعلى احدهما [illegible]
بالتضمن وعلى قابل العلم وصنعة الكتابة بالالتزام ثم اللفظ اما مفرد
وهو الذي لا يراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه كالانسان واما مؤلف
وهو الذي لا يكون كذلك كقولك رامي الحجارة فالمفرد اما كلي وهو الذي

والهداية على قسمين الاول الايصال الى المطلوب والثاني اراءة الطريق

في الذهن بالالتزام كالانسان فانه يدل على الحيوان الناطق بالمطابقة صح

لا يمنع

هو الغني

لا يمتنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه كالانسان واما جزئي
وهو الذي يمنع تصور مفهومه عن ذلك كزيد والكلي اما ذاتي وهو
الذي يدخل تحت حقيقة جزئياته كالحيوان بالنسبة الى الانسان و
والفرس واما عرضي وهو الذي يخالفه كالضاحك بالنسبة الى
الانسان والذاتي اما مقول في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة
كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس وهو الجنس ويرسم
بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو
واما مقول في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا كالانسان
بالنسبة الى زيد وعمرو وهو النوع ويرسم بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين
بالعدد دون الحقيقة في جواب ما هو واما غير مقول في جواب ما هو بل
مقول في جواب اي شيء هو في ذاته وهو الذي يميز الشيء عما يشاركه
في الجنس كالناطق بالنسبة الى الانسان وهو الفصل ويرسم بانه كلي
يقال على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته والعرضي اما ان انفكاكه
عن الماهية وهو العرض اللازم او لا يمتنع وهو العرض المفارق وكل واحد
منهما اما ان بحقيقة [illegible] واحدة وهو الخاصة كالضاحك بالقوة
او بالفعل للانسان ويرسم بانها كلية يقال على ما تحت حقيقة واحدة
فقط قولا عرضيا واما ان يعم حقائق فوق واحدة وهو العرض العام كالمتنفس

وقوع الشركة فيه

بحسب الشركة

اما ان يمتنع

يختص

بالقوة او الفعل للانسان وغيره من الحيوانات ويرسم بانه كلي يقال على ما تحته

حقايق مختلفة قولا عرضيا القول الشارح الحد قول دال على ماهية الشيء

وهو يتركب عن جنس الشيء او فصله القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة

الى الانسان وهو الحد التام والحد الناقص وهو الذي يتركب من جنس

البعيد وفصله القريب كالجسم الناطق بالنسبة الى الانسان والرسم الناقص

وهو الذي يتركب عن عرضيات تختص جملتها بحقيقة واحدة

كقولنا في تعريف الانسان انه ماش على قدميه عريض الاظفار

بادي البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع القضايا

القضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب وهي

اما حملية كقولنا زيد كاتب واما شرطية متصلة كقولنا ان كانت

الشمس طالعة فالنهار موجود واما منفصلة كقولنا العدد اما

ان يكون زوجا او فردا والجزء الاول من الحملية يسمى موضوعا والثاني

محمولا والاول من الشرطية يسمى مقدما والثاني تاليا والقضية اما

موجبة كقولنا زيد كاتب واما سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب

وكل واحد منهما اما مخصوصة كما ذكرنا او محصورة وهي اما كلية مسورة

كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء من الانسان بكاتب واما

جزئية مسورة كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان

والرسم التام وهو الذي يتركب عن جنس

القريب للشيء وخاصته اللازمة

الضاحك في تعريف الانسان

ليس

رباعی

در تناقض هشت وحدت شرط دان
وحدت موضوع و محمول و مکان
وحدت شرط و اضافت جزء و کل
قوت فعل است در آخر زمان

ليس بكاتب واما ان لا يكون كذالك يسمى مهملة كقولنا الانسان
كاتب والانسان ليس بكاتب والمتصلة اما لزومية كقولنا
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واما اتفاقية كقولنا ان كان الانسان
ناطقا فالحمار ناهق والمنفصلة اما حقيقية كقولنا ~~الانسان~~
العدد اما زوج او فرد وهي مانعة الخلو والجمع معا واما مانعة
الجمع فقط كقولنا هذا الشيء اما ان يكون شجرا او حجرا واما مانعة
الخلو فقط نحو زيد اما ان يكون في البحر والا يغرق وقد يكون المنفصلات
ذات اجزاء كقولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو والتناقض
هو اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب بحيث يقتضي
لذاته ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة كقولنا زيد
كاتب وزيد ليس بكاتب ولا يتحقق ذالك في المخصوصتين
الا بعد اتفاقهما في ثماني وحدات ونقيض الموجبة الكلية
انما هي السالبة الجزئية كقولنا كل انسان حيوان وبعض
الانسان ليس بحيوان ونقيض السالبة الكلية انما هي
الموجبة الجزئية كقولنا لا شيء من الانسان بحيوان وبعض
الانسان حيوان والمحصورتان لا يتحقق التناقض بينهما الا
بعد اختلافهما في الكلية والجزئية لان الكليتين قد تكذبان

ل
والمتصلة

[illegible]

كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء من الانسان بكاتب
والجزئيتين قد تصدقان كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض
الانسان ليس بكاتب العكس وهو ان تصير الموضوع
محمولا والمحمول موضوعا مع بقاء السلب والايجاب والتصديق
والتكذيب بحالهما فالموجبة الكلية لا تنعكس كلية اذ يصدق
قولنا كل انسان حيوان ولا يصدق كل حيوان انسان بل تنعكس
جزئية لانا اذا قلنا كل انسان حيوان يصدق بعض
الحيوان انسان فانا نجد الموضوع شيئا موصوفا بالانسان
والحيوان فيكون بعض الحيوان انسانا والموجبة الجزئية
تنعكس جزئية بهذه الحجة ايضا والسالبة الكلية تنعكس كلية
وذلك بين بنفسه لانه اذا صدق قولنا لا شيء من الانسان
بحجر يلزم صدق قولنا لا شيء من الحجر بانسان والسالبة الجزئية
لا تنعكس لزوما لانه يصدق بعض الحيوان ليس بانسان
ولا يصدق عكسه القياس قول مؤلف من قضايا
متى سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر وهو اما اقتراني كقولنا
كل جسم مؤلف وكل مؤلف حادث فكل جسم حادث
واما استثنائي كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار

موجود لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة والمكرر
بين مقدمتي القياس فصاعدا يسمى حدا اوسطا وموضوع
المطلوب يسمى حدا اصغر ومحمول المطلوب يسمى حدا اكبر
والمقدمة التي فيها الحد الاصغر يسمى الصغرى والمقدمة
التي فيها الحد الاكبر يسمى الكبرى وهيئة التاليف من اقتران
الصغرى بالكبرى يسمى شكلا والاشكال اربعة لان
الحد الاوسط ان كان محمولا في الصغرى وموضوعا في الكبرى
فهو الشكل الاول وان كان ~~بالعكس~~ بالعكس فهو الرابع
وان كان موضوعا فيهما فهو الثالث وان كان محمولا فيهما
فهو ~~الرابع~~ الثاني فهذه الاشكال الاربعة مذكورة في المنطق
والشكل الرابع فيها بعيد عن الطبع جدا والثاني يرد الى الاول
بعكس الكبرى والثالث يرد الى الاول بعكس الصغرى
والرابع يرد الى الاول بعكس ~~الترتيب~~ او بعكس المقدمتين ~~جميعا~~
والكامل في الاول هو الاول والذي له طبع مستقيم وعقل سليم
لا يحتاج الى رد الثاني الى الاول ~~وانما ينتج الثاني عند اختلاف~~
~~مقدمتيه بالايجاب والسلب~~ والشكل الاول هو الذي جعل
معيارا للعلوم فنورده ههنا ليجعل دستورا ويستنتج منه
المطالب وشرط انتاجه ايجاب الصغرى وكلية الكبرى

صغرى
حمل بافي
وضع بكبرى

حمل
وضع

او بعكس الترتيب والنتيجة جميعا

وضروبه المنتجة اربعة الاول كل جسم مؤلف وكل مولف حادث فكل
جسم حادث والثاني كل جسم مولف ولاشيء من مولف
بقديم فلاشيء من الجسم بقديم الثالث بعض الجسم مولف وكل
مولف حادث فبعض الجسم حادث والرابع بعض الجسم
مؤلف ولاشيء من مولف بقديم فبعض الجسم ليس بقديم
والقياس الاقتراني اما مركب من حمليتين كما مر واما من
متصلتين لزوميتين كقولنا ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج
ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة واما من منفصلتين
كقولنا كل عدد اما زوج او فرد وكل زوج اما زوج الزوج او زوج
الفرد ينتج كل عدد اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد واما
حملية ومتصلة كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان
وكل حيوان جسم ينتج كلما كان هذا انسانا فهو جسم واما من حملية
ومنفصلة كقولنا كل عد عدد اما زوج او فرد وكل زوج فهو
منقسم بمتساويين ينتج كل عدد اما فرد او منقسم بمتساويين
واما من متصلة ومنفصلة كقولنا كلما كان هذا انسانا
فهو حيوان وكل حيوان اما ابيض او اسود ينتج كلما
كان هذا انسانا فهو ابيض او اسود واما القياس الاستثنائي

م وانما ينتج الثاني عند اختلاف [illegible]
الا الايجاب [illegible]

قال ناظمه

فالربط الموضوعة فيه ان كانت متصلة فاستثناء عين المقدم
ينتج عين التالي كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان
لكنه انسان فهو حيوان واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم
كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن النهار ليس
بموجود فالشمس ليست بطالعة وان كانت منفصلة حقيقية
فاستثناء عين احد الجزئين ينتج نقيض الآخر واستثناء نقيض
بحث البرهان
احدهما ينتج عين الآخر البرهان هو قياس مولف ~~من مقدمتي~~
من مقدمات يقينية لانتاج يقيني واليقينيات ستة اقسام
اوليات كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء
ومشاهدات كقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة ومجربات كقولنا
السقمونيا مسهل للصفراء وحدسيات كقولنا نور القمر مستفاد
مستفاد من الشمس ومتواترات كقولنا محمد رسول الله صلى
الله عليه وسلم ادعى النبوة وظهرت المعجزة على يده وقضايا
قياساتها معها كقولنا الاربعة زوج بسبب وسط حاضر في الذهن
وهو الانقسام بمتساويين والجدل قياس مولف من مقدمات
مشهورة والخطابة قياس مولف من مقدمات مقبولة
او مظنونة معتقد فيه والشعر قياس مولف من مقدمات

تنبسط منها النفس او تنقبض والمغالطة قياس مؤلف
من مقدمات كاذبة مشتبه بالحق يسمى سفسطة او شبيه
او شبيهة عن المقدمات المشهورة يسمى مشاغبة والمعتبر هي
البرهان لا غير ولكن هذا آخر الرسالة فقط تمت تمام شد ٨

MANUSCRIPT A66

قال اقول شرح ايساغوجي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الواجب وجوده الممتنع نظيره الممكن سواه وغيره الصادر باختياره شره وخيره والصلوة على محمد الذي انتشر به نهيه وامره فان كتاب الشيخ الامام قدوة الحكماء الراسخين اثير الدين الابهري طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه المشهور بايساغوجي لما كان على بعض الاخوان متعسرا وعلى بعضهم متيسرا اردت ان اكتب بالتماسهم او راقا لتنزيل تعسره وتعميم تيسره والله خير الميسرين قال ايساغوجي الخ

اقول اعلم ان للمنطقيين اصطلاحات يجب استحضارها للمبتدي اذا اراد ان يشرع في شي من العلوم منها ايساغوجي وهو لفظ يوناني يراد به كليات الخمس وهي النوع والجنس والفصل والخاصة والعرض العام وهذه يتوقف معرفتها على بيان الدلالات الثلث المطابقة والتضمن والالتزام واقسام اللفظ فالدلالة هي كون الشي بحالة يلزم من العلم به العلم بشي اخر فالاول هو الدال والثاني هو المدلول فمن هذا عرفت ان الدليل هو الذي يلزم من العلم به العلم بشي اخر وكذا عرفت ان المدلول هو الذي يلزم من العلم بشي اخر العلم به والدلالة تنقسم الى طبعية وعقلية ووضعية والمراد من الدلالة ههنا الدلالة الوضعية التي هو ما يكون بحسب وضع اللفظ الدال على المعنى وهي ثلث لان اللفظ الدال

في تقديم الشرع على الخيرات اشارة الى رد مذهب [illegible]

انما قدم الممتنع على الممكن [illegible]

[illegible] لكن المناسب ان يكون راجعا الى الكتاب [illegible] لا يحتاج الى الشرح [illegible] تعسره والتعميم تيسره

والفصل

اي الكليات الخمس او الاصطلاحات مطلقا والاقرب الاول وهذا اشارة الى جواب سوال مقدر

فصل

[illegible]

على المعنى لا يخلو اما ان يدل على تمام ما وضع له او يدل على جزء ما وضع له او يدل على ما يلازمه في الذهن
فان كان الاول فالدلالة دلالة بالمطابقة وان كان الثاني فالدلالة بالتضمن دلالة وان كان الثالث فالدلالة
دلالة بالالتزام مثال الدلالة بالمطابقة كالانسان فانه يدل على الحيوان الناطق بالمطابقة لكونه تمام ما وضع له وانما
سميت هذه الدلالة مطابقة لان اللفظ مطابق اي موافق لتمام ما وضع له وذلك ماخوذ من قولهم طابق النعل
بالنعل اذا توافقا ومثال الدلالة بالتضمن كالانسان اذا دل على احدهما اي على الحيوان او على الناطق وانما سميت
هذه الدلالة تضمنا لانه يدل على الجزء الذي في ضمنه فيكون دالا على ما في ضمنه ومثال الدلالة بالالتزام كالانسان
اذا دل على قابل العلم وصنعة الكتابة وانما سميت هذه الدلالة التزاما لان اللفظ لا يدل على كل امر خارج
عنه بل يدل على الخارج اللازم وانما قيد قوله على ما يلازمه بقوله في الذهن لان الملازمة الذهنية لو جعلت
شرطا لم يتحقق دلالة الالتزام بدونها لامتناع تحقق المشروط بدون تحقق الشرط واللازم باطل وكذا
الملزوم لانه العدم كالعمى يدل على الملكة كالبصر التزاما لان العمى عدم البصر عما من شانه ان يكون بصيرا
مع ان بينهما معاندة في الخارج لا يقال هذه الدلالة تضمنية لان العدم مضاف الى البصر فيكون البصر خارجا
عنه فيمتنع ان يكون دلالة تضمنية قال ثم اللفظ اما مفرد الخ اقول لما فرغ من بيان الدلالات الثلث
شرع في بيان تقسيم اللفظ فقوله اللفظ ينقسم الى قسمين مفرد ومؤلف لانه اما ان لا يراد
بالجزء منه اي من اللفظ دلالة على جزء معناه كالانسان فانه لفظ لا يراد من جزء دلالة على جزء معناه
او يراد وذلك كقولك رامي الحجارة فانه لفظ يدل جزؤه على جزء معناه لان الرامي لفظ يدل على ذات من له

الرمي والحجارة يدل على جسم معين فان كان الاول فهو مفرد وان كان الثاني فهو مؤلف قال لا يراد
بالجزء منه دلالة على جزء معناه صادق على اربعة اقسام الاول ان لا يكون له جزء اصلاً نحو قِ علماً والثاني ان يكون
له جزء لا معنى له نحو زيد علماً والثالث ان يكون له جزء ذو معنى ولكن لا يدل عليه نحو عبد الله علماً لان معناه شخص
معين والرابع ان يكون له جزء ذو معنى دال عليه لكن لا يكون مراداً نحو الحيوان الناطق علماً لان معناه
الماهية الانسانية مع التشخص قال فالمفرد اما كلي وهو الذي الخ اقول المفرد ينقسم الى قسمين كلي وجزئي
لانه اما ان يكون نفس تصور مفهومه اي من حيث انه متصور مانعاً عن وقوع الشركة فيه اي من اشتراكه
بين كثيرين فهو الجزئي كزيد علماً فانه اذا تصور مفهومه عند العقل يمنع عن صدقه على كثيرين وان لم يمنع
نفس تصور مفهومه من اشتراك بين كثيرين فهو كلي كالانسان فان مفهومه اذا حصل في العقل لم يمنع صدقه
على كثيرين وانما قيد الكلي بنفس التصور لان من الكليات ما يمنع الاشتراك بين امور متعددة بالنظر
الى الخارج كواجب الوجود فانه بالنظر الى الخارج جزئي وبالنظر الى الذهن كلي فان الدليل الخارجي قطع الشركة
عنه لكن عند العقل لم يمنع عن صدقه على كثيرين والا لم يفتقر الى الدليل في اثبات الوحدانية قال
والكلي اما ذاتي الخ اقول الكلي ينقسم الى قسمين ذاتي وعرضي لانه اما ان يكون داخلاً في حقيقة جزئياته
او لا يكون فان كان داخلاً في حقيقة جزئياته فهو ذاتي كالحيوان بالنسبة الى الانسان فانه حقيقة
زيد وعمرو وبكر وغيرهم والحيوان داخل فيه لكونه مركباً من الحيوان والناطق وكذا بالنسبة الى الفرس
فانه حقيقة الاسود والابيض والحيوان داخل فيه لكونه مركباً من الحيوان والصاهل وان لم يكن داخلاً

في حقيقة جزئياته بل كان خارجا عن تلك الحقيقة فهو عرضي كالضاحك بالنسبة الى الانسان لانه
لم يدخل في حقيقة زيد وعمرو وبكر التي هي الانسان لما مر من انه مركب من الحيوان والناطق فقط فتعين انه خارج
عنه وعلى هذا لا يكون نفس الماهية ذاتية بل يكون من العرضيات لانها تخالف الذاتي بذلك التفسير و
كلما تخالفه فهو عرضي وقد يقال الذاتي يطلق على ما ليس بخارج عن الماهية فتكون الماهية ذاتية
لا يقال ان الذاتي هو المنسوب الى الذات فلا يجوز ان يكون نفس الماهية ذاتية والا لزم انتساب الشيء
الى نفسه وهو ممتنع لانا نقول ان هذه التسمية الماهية ذاتية ليست بلغوية حتى يلزم ذلك المحذور بل انما هي
اصطلاحية فلا يرد ذلك قال والذاتي اما مقول في جواب ما هو اه اقول هذا شروع في بيان الكليات
الخمس اعلم ان الذاتي اما جنس او نوع او فصل لانه ان كان مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة اي المخصوص
فهو جنس كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس فانه اذا سئل عن الانسان والفرس بما هما كان الحيوان جوابا
عنهما واذا سئل عن كل واحد منهما بالانفراد لانه ليس تمام ماهية كل واحد منهما لانك اذا افردت الانسان
بالسؤال فتقول ما هو فجوابه ليس الا الحيوان الناطق لكونه تمام ماهيته وكذا اذا افردت الفرس بالسؤال فجوابه
الحيوان الصاهل لكونه تمام ماهيته ويرسم الجنس بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو
قولا ذاتيا فقوله كلي زائد لا طائل تحته وقوله مقول جنس متناول للكليات الخمس والجزئيات وقوله على
كثيرين يخرج الجزئيات لما مر من ان الجزئي انما يقال على واحد مشخص وقوله مختلفين بالحقائق يخرج النوع
لكونه مقول على كثيرين متفقين بالحقائق وقوله في جواب ما هو قولا ذاتيا يخرج الكليات الباقية اعني

الفصل والخاصة

فيه اشكال مر

الفصل والخاصة والعرض العام هذا الذاتي معقول في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا فهو نوع
كالانسان بالنسبة الى افراده اعني زيدا وعمروا وبكرا وغير ذلك لانه اذا سئل عن زيد وعمرو وبكر
وغيرهم بما هم جوابه الانسان لانه تمام ماهيتهم المشتركة بينهم واذا سئل عن زيد فقط كان الجواب
الانسان ايضا لانه تمام الماهية المختصة به فتعين انه اعني النوع ما يكون مقولا في جواب ما هو بحسب
الشركة والخصوصية معا ويرسم النوع بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب
ما هو فقوله كلي زائد كما مر وقوله مقول جنس تبينا والجزئي والكلي وقوله على كثيرين يخرج الجزئي وقوله مختلفين
بالعدد دون الحقيقة يخرج الجنس لان النوع انما هو مقول على كثيرين متفقين بالحقيقة لا بالعدد بخلاف فانه مقول الجنس
على كثيرين مختلفين بالحقيقة وانما قال بالعدد لكون افراده مختلفة بحسب العوارض والمشخصات وقوله
في جواب ما هو يخرج الثلثة الباقية المذكورة وان كان الذاتي غير مقول في جواب ما هو بل مقول في جواب
اي شيء هو في ذاته وهو الذي يميز الشيء عن شيء يشاركه في الجنس كالناطق بالنسبة الى الانسان
فهو الفصل ولو قال او في الوجود ايضا لكان اصوب ليدخل فيه فصل الماهية المركبة من امرين متساويين
او من امور متساوية اللهم الا ان يقال اكتفى بالجنس بناء على بطلان تركب الماهية من امرين متساويين
او من امور متساوية ولقائل ان يقول فعلى هذا كان اللازم عليه ان لا يذكر الجنس في التعريف قلنا
وذكر الجنس ههنا يدل على المقصود بالمطابقة وذلك يعني ما يميز الشيء عما يشاركه في الجنس كالناطق
الى الانسان فانه اعني الناطق يميز الانسان عما يشاركه في الحيوانية كالفرس والبغل والبقر وغيرها

لانه اذا سئل عن الانسان باي شيء هو في ذاته كان الجواب انه ناطق لان السؤال باي شيء هو في ذاته
انما يطلب به ما يميز الشيء عن غيره وكل ما يميز الشيء يصلح للجواب فالناطق يصلح للجواب لانه يميز الانسان عن غيره
ويرسم اي الفصل بانه كلي يقال على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته وقوله كلي زائد ويقال جنس يتناول للكليات
الخمس وقوله في جواب اي شيء هو يخرج النوع والجنس والعرض العام لان النوع والجنس لا يقالان في جواب
اي شيء هو في ذاته والعرض العام لا يقال في الجواب اصلا وقوله في ذاته اي في جوهره يخرج الخاصة
لانها وان كانت مميزة الشيء لكن لا في جوهره وذاته بل في عرضه ثم قال والعرض وهو اما ان يمتنع انفكاكه
عن الماهية وهو العرض اللازم الخ اقول العرض اما لازم او مفارق لانه لا يخلو اما ان يمتنع انفكاكه عن
الماهية او لا يمتنع انفكاكه عنها والاول هو العرض اللازم كالكاتب بالقوة بالنسبة الى الانسان وكل واحد
منهما اي من العرض اللازم والعرض المفارق اما عرض خاصة او عرض عام لانه ان اختص بحقيقة واحدة
فقط فهو الخاصة كالضاحك بالقوة عرض لازم لانه لا ينفك عن ماهية الانسان مختص بحقيقة واحدة
وهي ماهية الانسان والضاحك بالفعل عرض مفارق ينفك عن ماهية الانسان مختص بها ويرسم اي
الخاصة بانها كلية تقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا فقوله كلية مستدرك كما عرفته
وقوله تقال على ما تحت حقيقة واحدة فقوله فقط يخرج الجنس والعرض العام لانهما مقولين على ما تحتهما
على حقائق فوق واحدة وقوله قولا عرضيا يخرج النوع والفصل لانهما مقولان على ما تحتهما قولا ذاتيا
لا عرضيا وان لم يختص بكل واحد من العرض اللازم والمفارق بحقيقة واحدة بل يعم حقائق فوق واحدة

فهو العرض العام كالمتنفس بالقوة والفعل للانسان وغيره من الحيوان فان المتنفس بالقوة عرض لازم
غير منفك عن ماهيتها غير مختص بواحدة ويرسم اي العرض العام بانه كلي مقول على ما تحت حقائق مختلفة قولا
عرضيا قوله كلي زايد كما مر وقوله مقول على ما تحت حقائق مختلفة يخرج النوع والفصل والخاصة لانها لا تقال
الا على ما تحت حقيقة واحدة فقط وقوله قولا عرضيا يخرج الجنس لان قوله ذاتيا لا عرضيا وكون هذه التعريفات
للكليات رسوما بناء على امكان ان يكون لها ماهيات وراء تلك المفهومات التي ذكرناها ملزومات متساوية
لها الا ان المناسب ذكر التعريف الذي هو اعم لان عدم العلم بانها حدود لا يوجب العلم بانها رسوم قال القول
الشارح الحد قول دال على ماهية الشيء الخ اقول ينقسم على قسمين احدهما القول الشارح والآخر الحجة
القول
لانه ان كان متصورا مع عدم اعتبار الحكم فيه موصلا الى المطلوب التصوري فهو القول الشارح وان كان
متصورا مع اعتبار الحكم فيه موصلا الى المطلوب التصديقي فهو حجة واذا عرفت هذا فنقول من تلك
الاصطلاحات المنطقية المذكورة القول الشارح وهو التعريف اعم من ان يكون حدا او رسما والحد
قول دال على ماهية الشيء قوله قول دال جنس شامل على انواع التعريف قوله على ماهية الشيء يخرج
الرسم لما بينته هذا هو تعريف للحد قيل لم يخبر تعريفه لئلا يلزم التسلسل قلنا لا نسلم لزوم التسلسل
لان حد الحد نفسه كما ان وجود الوجود نفس الوجود والحد ينقسم على قسمين تام وناقص فالحد التام
هو الذي يتركب عن جنس الشيء وفصله القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان فانك اذا
قلت ما الانسان فيقال الحيوان الناطق ومثل هذا هو الحد التام اما كونه حدا فلان الحد في اللغة المنع

وهو لكونه مشتملا على ذاتيات مانع عن دخول الغير فيه واما كونه تاما فلكون الذاتيات مذكورة بتمامها
فيه والحد الناقص هو الذي يتركب عن جنس البعيد وفصل القريب كالجسم الناطق بالنسبة الى الانسان
فانه اذا سئل عن الانسان بما هو واجيب بانه جسم ناطق كان الحد ناقصا واما كونه حدا فلما مر واما
كونه ناقصا فلعدم ذكر بعض الذاتيات فيه والرسم ايضا ينقسم الى قسمين تام وناقص اما الرسم التام
فهو الذي يتركب عن جنس الشيء اللازمة كالحيوان الضاحك في تعريف الانسان اما كونه رسما
فلان رسم الدار اثرها ولما كان التعريف بالخاصة اللازمة التي هي من اثار الشيء كان تعريفا
بالاثر واما كونه تاما فلتحقق المشابهة بينه وبين الحد التام من جهة انه وضع فيه الجنس القريب فيد بامر
يختص بالشيء واما الرسم الناقص فهو الذي يتركب عن العرضيات تختص جملتها بحقيقة واحدة كقولنا في
تعريف الانسان انه ماشي على قدميه عريض الاظفار بادي البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع فان جملة
هذه الامور العرضية مختصة بالانسان لا غيره بخلاف كل واحد منها لوجود البعض منها في غيره ايضا اما كونه رسما
فلما مر من ان الخاصة اللازمة من اثار الشيء فيكون التعريف بالاثر الذي هو الرسم اما كونه ناقصا
فلعدم ذكر بعض اجزاء الرسم التام فيه حتى لتحقق المشابهة بالحد التام كتحققها في الرسم التام بالحد التام
قال القضايا القضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق او كاذب فيه الخ اقول لما فرغ المصنف
عن قول الشارح شرع في الحجة وهي القضايا المترتبة الموصلة الى المطلوب التصديقي فالقضية قول يصح
ان يقال لقائله انه صادق او كاذب فيه وهو الذي سميه بعضهم خبرا والقول هو المركب سواء كان لفظا

وخاصته

الشيء

مركبا في القضية الملفوظة او معنويا عقليا مركبا كما في القضية المعقولية وهو اي القول جنس شيا والاقوال
التامة والناقصة وقوله يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فصل تحرز به عن الاقوال الناقصة
والانشائيات كالامر والنهي والاستفهام وغيرها وقوله وهي اي القضية ينقسم الى قسمين احدهما حملية و
والاخرى شرطية لان المحكوم عليه وبه في القضية ان كانا مفردين فالقضية حملية والا فالقضية شرطية وفيه
نظر لان المحكوم عليه وبه لا يلتزم ان يكون مفردين في الحملية كما تقول زيد ابوه قائم اما الشرطية المتصلة وهي
التي يحكم فيها بصدق قضية او لا صدقها على تقدير صدق قضية اخرى وهي اي موجبة ان حكم فيها بصدق قضية
على تقدير اخرى كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وسالبة ان حكم فيها بالسلب صدق قضية على
تقدير اخرى كقولنا ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود واما الشرطية منفصلة وهي التي يحكم فيها بالتنافي
بين القضيتين بان حكم فيها بالتنافي ايجابا فالقضية منفصلة موجبة كقولنا العدد اما ان يكون
زوجا او فردا وان حكم فيها بالتنافي سلبا فالقضية منفصلة سالبة كقولنا ليس اما ان يكون الانسان
اسود او كاتب قال والجزء الاول من الحملية الخ اقول الجزء الاول اي المحكوم عليه من القضية الحملية يسمى
موضوعا لانه انما وضع لان يحكم عليه بشيء والجزء الثاني اي المحكوم به منها يسمى محمولا لانه انما وضع لان يحمل
على الشيء والنسبة التي يرتبط بها المحمول بالموضوع يسمى نسبة حكمية ولم يذكر المصنف الجزء الاخير والجزء الاول
من القضية الشرطية يسمى مقدما لتقدمه في الذكر والجزء الثاني يسمى تاليا لكونه تابعا وهي من
التلو بمعنى التبع قال والقضية اما موجبة الخ اقول ينقسم القضية مطلقا الى موجبة وسالبة ثانيا

الجواب ان المفرد اعم من ان يكون
حقيقة او حكما فنحو ابوه قائم [illegible] قائم
الا انه مفرد حكما

لان تلك النسبة التي ذكرناها ان كانت حكما بان يقال الموضوع محمول فالقضية موجبة كقولنا
زيد كاتب وان كانت حكما بان يقال الموضوع ليس بمحمول فالقضية سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب

قال وكل واحد منهما الخ اقول كل واحد من القضية الموجبة والسالبة اما ان يكون مخصوصة او محصورة
كلية او جزئية او مهملة لانه اذا كان الموضوع في القضية شخصا معينا فالقضية مخصوصة كما مر ذكره
في المثال الموجبة والسالبة نحو زيد كاتب وزيد ليس بكاتب اما تسميتها مخصوصة فلخصوص موضوعها
وقد يقال لها شخصية لكون موضوعها شخصا معينا وان لم يكن موضوعها كذلك اي لا يكون
موضوع القضية معينا جزئيا بل يكون غير معين كليا فان بين كمية افراد الموضوع من الكلية والجزئية
فالقضية محصورة ومسورة كقولنا كل انسان حيوان واما كونها محصورة فلحصر افراد موضوعها
واما كونها مسورة فلاشتمالها على السور الذي هو اللفظ الدال على كمية افراد الموضوع حاصرا لها
محيطا بها والسور مأخوذ من سور البلد فكما انه يحصر البلد كذلك ما يدل على كمية الافراد الموضوع
وهذه المحصورة اما ان يكون الحكم فيها على كل الافراد الموضوع او على بعضها وعلى التقديرين اما
بالايجاب او بالسلب فان كان الاول فالقضية كلية مسورة موجبة كقولنا كل انسان كاتب
او سالبة كقولنا لا شيء من الانسان بكاتب والسور في الكلية الموجبة نحو كل وفي السالبة نحو
لا شيء ولا واحد كما ذكرنا وان كان الثاني اي وان كان الحكم في القضية على بعض الافراد
فالقضية جزئية مسورة موجبة كقولنا بعض الانسان كاتب او سالبة كقولنا بعض الانسان ليس

مهملة

بكاتب والسور في القضية الجزئية الموجبة نحو بعض وواحد فقط وفي الجزئية السالبة نحو ليس بعض
وبعض ليس نحو بعض الانسان كاتب في الموجبة الجزئية وليس بعض الانسان بكاتب او بعض
الانسان ليس بكاتب في السالبة الجزئية وان لم يكن كذلك اي وان لم يكن الموضوع في القضية
شخصا معينا ولم يكن الحكم فيها على كل الافراد او على بعضها فالقضية تسمى مهملة كقولنا الانسان كاتب
والانسان ليس بكاتب لاهمال بيان كمية الافراد التي حكم عليها فاذا القسمة مثلثة كما ثلثة
الشيخ في الشفاء لا يقال ان القضية الطبيعية خارجة عنها فلا يصدق الحصر لانا نقول الكلام
في القضايا المعتبرة في العلوم والقضية الطبيعية ليست بمعتبرة في العلوم فخروجها عن التقسيم
لا يخل بالانحصار قال والمتصلة اما لزومية اقول لما فرغ عن تقسيم الحملية شرع في تقسيم الشرطية
سواء كانت متصلة او منفصلة اما الشرطية المتصلة فتنقسم الى قسمين احدهما لزومية والاخر
اتفاقية لانه ان كان صدق التالي فيها على تقدير صدق المقدم لعلاقة بينهما توجب ذلك
فالقضية المتصلة لزومية والمراد بالعلاقة هنا شيء بسببه يستلزم المقدم التالي كالعلية
والتضايف فكقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان طلوع الشمس مستلزم
لوجود النهار واما المعلولية فكقولنا كلما كان النهار موجودا فكانت الشمس طالعة فان وجود
النهار معلول لطلوع الشمس واما التضايف فكقولنا ان كان زيد ابا عمرو فعمرو ابنه وان كان
صدق التالي على تقدير صدق المقدم لا لعلاقة مذكورة بل على سبيل الاتفاق فالقضية متصلة

الاتفاقية كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق فانه لا علاقة بين ناطقية الانسان
وناهقية الحمار حتى لا يجوز العقل استلزام ناطقية الانسانية والناهقية الحمار فيهما بل واتفق
الطرفان على الصدق واما الشرطية المنفصلة فينقسم على ثلثة اقسام حقيقية ومانعة الجمع ومانعة
الخلو لانه ان حكم في القضية بالتنافي بين جزئيها في الصدق والكذب معا فالقضية منفصلة
حقيقية كقولنا العدد اما ان يكون زوجا او فردا فانه حكم في هذه القضية بامتناع اجتماع
الزوج والفرد على عدد واحد وبامتناع ارتفاعهما عنه وانما سميت حقيقية لان التنافي بين
جزئيها اشد من التنافي بين جزئي الاخريين الا ان التنافي بين جزئيها في الصدق والكذب
معا وهو اليق الحقيقة الانفصال فان حكم في القضية بالتنافي بين جزئيها في الصدق فقط
فالقضية مانعة الجمع كقولنا هذا الشي اما شجر او حجر فانه حكم في هذه القضية بالتنافي بين الحجر
والشجر في الصدق فقط لا في الكذب لجواز ان الشي لا شجر ولا حجر وانما سميت مانعة الجمع
لاشتمالها على منع الجمع بين جزئيها في الصدق وان حكم فيها بالتنافي بين جزئيها في الكذب فقط
اي لا في الصدق فالقضية مانعة الخلو كقولنا زيد اما ان يكون في البحر واما ان لا يغرق فانه حكم في
هذه القضية بالتنافي بين ان لا يكون في البحر وان تغرق لا بين ان يكون في البحر وان لا تغرق
لجواز ان يكون في البحر وان لا تغرق وانما سميت مانعة الخلو لاشتمالها على منع بين جزئيها في الكذب
قال وقد يكون المنفصلات اقول المنفصلات المذكورة قد تتركب كل واحد منها من جزئين غالبا كما

وقد يتركب

وقد تتركب من اكثر جزئين اما المنفصلة الحقيقية فكقولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو فان الحكم فيها بان هذا الجمع لا يجمع على عدد واحد ولا يخلو العدد عن احدها وفيه نظر لان احد اجزاء الحقيقية يستلزم نقيض الآخر لامتناع الجمع وبالعكس لامتناع الخلو فلو تركبت الحقيقية من ثلثة اجزاء فصاعدا يلزم جواز الجمع والخلو في المثال المذكور وهو قولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو ويلزم ان يستلزم كونه زائدا كونه غير ناقص ويستلزم كونه غير ناقص كونه مساويا فينتج من هذا ان يستلزم كونه زائدا كونه مساويا وقد كان بينهما منع الجمع لكون المنفصلة حقيقية هذا خلف وايضا يلزم ان يستلزم كونه غير زائد كونه ناقصا ويستلزم كونه ناقصا كونه غير مساو فينتج من هذا ان يستلزم كونه غير زائد كونه غير مساو وقد كان بينهما منع الخلو ايضا لكون المنفصلة حقيقية هذا خلف بل الحق ان الحقيقية تتركب عن حملية ومنفصلة كقولنا هذا العدد اما ان يكون مساويا لذلك العدد او زائدا عليه او ناقصا عنه والجزء الثاني اعني قولنا او زائدا الى آخره منفصلة والجزء الاول حملية واصله العدد اما مساو لذلك العدد او غير مساو له لكن اذا لم يكن مساويا له كان زائدا عليه او ناقصا عنه فلما كانت هذه المنفصلة في قوة تلك الحملية اقيمت مقامها فيظن انها مركبة عن ثلثة اجزاء ولكنها بالحقيقة مركبة من الحملية والمنفصلة كما عرفت فلا تتركب الحقيقية الا من جزئين بخلاف مانعة الخلو ومانعة الجمع فانهما قد يتركبان عن ثلثة اجزاء فصاعدا وبيانها طول لا يليق في هذا المختصر فليطلب في المطولات قال التناقض وهو اختلاف القضيتين الخ اقول من الاصطلاحات المنطقية المذكورة التناقض وهو اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته ان يكون احداهما

اي احد القضيتين صادقة والاخرى كاذبة كقولنا زيد كاتب وزيد ليس بكاتب فان ما بين القضيتين اختلافا
بالايجاب والسلب اختلافا يقتضي لذاته ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة على حيث الواقع
قوله اختلاف جنس يتناول الاختلاف الواقع بين القضيتين والمفردين ومفرد وقضية وقوله القضيتين فصل يخرج
الاختلاف الواقع بين غير القضيتين وقوله بالايجاب والسلب يخرج الاختلاف بالاتصال والانفصال و
الاختلاف بالكلية والجزئية والاختلاف بالحصر والاهمال والاختلاف بالعدول والتحصيل وغير ذلك وقوله
بحيث يقتضي اخرج الاختلاف بالايجاب والسلب الكلية لا بحيث يقتضي صدق احديهما وكذب الاخرى نحو زيد
ساكن وزيد ليس بمتحرك لانهما صادقان وقوله لذاته يخرج الاختلاف بالايجاب والسلب بحيث يقتضي
صدق احديهما كذب الاخرى لكن لا لذاته ذلك الاختلاف نحو زيد انسان وزيد ليس بناطق فان الاختلاف
بين ما بين القضيتين انما يقتضي ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة بالواسطة لان قولنا
زيد انسان في قوة قولنا زيد ناطق فيكون ذلك بواسطة لا لذاته قال ولا يتحقق ذلك الا بعد اتفاقهما
اقول القضيتان اللتان بينهما يقع التناقض لا يخلوا من ان يكونا مخصوصتين او مهملتين فان
كانتا مخصوصتين فلا يتحقق التناقض بينهما الا بعد اتفاقهما في ثمانية واحدات الاولى وحدة الموضوع لانهما
لو اختلفا في هذه الوحدة لم يتناقضا نحو زيد قائم وعمرو ليس بقائم والثانية وحدة المحمول اذ لو اختلفا فيهما
لم يتناقضا نحو زيد كاتب وزيد ليس بشاعر والثالثة وحدة الزمان اذ لو اختلفا فيهما لم يتناقضا نحو زيد
قائم ليلا وزيد ليس بقائم نهارا والرابعة وحدة المكان لانهما لو اختلفا فيهما لم يتناقضا نحو زيد قائم في الدار

وزيد ليس بقائم

وزيد ليس بقائم في السوق والخامسة وحدة الاضافة لانهما اذا اختلفا فيها لم يتحقق التناقض نحو زيد اب
اي لعمرو وزيد ليس باب اي لبكر والسادسة وحدة القوة والفعل لانهما لو اختلفا فيهما بان يكون النسبة
في احديهما بالقوة والاخرى بالفعل لم يتناقضا نحو الخمر في الدن مسكر اي بالقوة والخمر في الدن ليس بمسكر اي
بالفعل والسابعة وحدة الكل والجزء لانهما اذا اختلفا في الكل والجزء لم يتحقق التناقض نحو الزنجي اسود
اي بعضه والزنجي ليس باسود اي كله والثامنة وحدة الشرط لعدم التناقض بين القضيتين عند اختلاف الشرط
كقولنا الجسم مفرق للبصر اي بشرط كونه ابيض والجسم ليس بمفرق للبصر اي بشرط كونه اسود واذا عرفت ذلك
فاعلم ان القضيتين اذا كانت احديهما موجبة كلية ينبغي ان يكون الاخرى سالبة جزئية واذا كانت سالبة
كلية كانت الاخرى موجبة جزئية فنقيض الموجبة الكلية انما هي السالبة الجزئية كقولنا كل انسان حيوان وبعض
الانسان ليس بحيوان ونقيض السالبة الكلية انما هي موجبة الجزئية كقولنا لا شيء من الانسان بحيوان
وبعض الانسان حيوان وكيفية هذا سيأتي في المحصورات والحق ان ايراد المصنف هذا اي قوله فنقيض
الموجبة الكلية هاهنا ليس في موضعه بل انما موضعه بعد تحقق المحصورات قال المحصورات لا يتحقق التناقض بينهما
الا بعد اختلافهما في الكلية والجزئية اقول ان كانت القضيتان المتناقضان محصورتين لا يتحقق التناقض
بينهما الا بعد اختلافهما في الكلية والجزئية اي بان يكون احديهما كلية والاخرى جزئية وهذا انما
يكون بعد اتفاقهما في الوحدات المذكورة فلو قيل بعد قوله في الكلية والجزئية قولنا ايضا لكان اولى ليكون
اشارة اليه اي قوله بعد اتفاقهما في الوحدات المذكورة وانما قلنا لا يتحقق التناقض في المحصورتين الا بعد

اختلافهما في الكلية والجزئية لان الكليتين قد تكذبان كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء من الانسان
بكاتب والجزئيتين قد تصدقان كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب فنقيض الكلية
الجزئية لا الكلية وبالعكس اعني نقيض الجزئية الكلية لا الجزئية واذا كانت القضيتان مهملتين
فحكمهما حكم المحصورتين لان المهملات من المحصورات في الحقيقة من حيث انها في قوة الجزئيات قال العكس
هو ان تبدل الموضوع محمولا اقول من تلك الاصطلاحات المذكورة العكس هو عبارة عن ان يصير الموضوع
في القضية محمولا والمحمول موضوعا مع بقاء الكيف اي الايجاب والسلب اي وان كان الاصل موجبا كان العكس
ايضا كذلك وان كان سالبا كان العكس ايضا كذلك مع بقاء التصديق والتكذيب اي ان كان
الاصل صادقا باي وجه كان العكس كذلك وان كان كاذبا كان العكس ايضا كذلك كما اذا اردنا
ان نعكس قولنا كل انسان حيوان جعلنا الجزء الاول ثانيا والثاني اولا وقلنا بعض الحيوان انسان
واذا اردنا ان نعكس قولنا لا شيء من الانسان بحجر قلنا لا شيء من الحجر بانسان ولو قال المص العكس هو
جعل الجزء الاول من القضية ثانيا والجزء الثاني اولا لكان اصوب لان ما هو موضوع لا يصير محمولا وما هو
المحمول لا يصير موضوعا ولئن سلمنا ذلك لكن يخرج عن التعريف المذكور عكس الشرطيات وانما اعتبر بقاء
السلب والايجاب لانهم تتبعوا القضايا ولم يجدوا في الاكثر بعد جعلها المذكور صادقة لازمة للاصل الا موافقة لها
في السلب والايجاب واعتبر بقاء الصدق لان العكس لازم للقضية فلو فرض صدقها بدون صدق
العكس لزم صدق الملزوم بدون صدق اللازم وهو مستحيل ولم يعتبر بقاء الكذب لانه لا يلزم من

كذب الملزوم كذب اللازم فان قولنا كل حيوان انسان كاذب مع صدق عكسه الذي هو قولنا بعض الانسان حيوان
فعلى هذا قول المص والتكذيب لا يكون الا خطاء قال والموجبة الكلية لا تنعكس الخ اقول القضية الكلية التي تكون
موجبة كلية لا يلزم ان تنعكس كلية بل يلزم ان تنعكس موجبة جزئية اما عدم انعكاسها كلية فان ينتقض بمادة يكون
المحمول فيها اعم من الموضوع وعند الانعكاس يلزم صدق الاخص على كل الاعم وهو محال مثلا يصدق قولنا كل انسان
حيوان ولا يصدق كل حيوان انسان والا يلزم ان يصدق الانسان الذي هو الاخص على كل الحيوان الذي هو
الاعم وهو محال واما انعكاسها جزئية فلان اذا قلنا كل انسان حيوان نجد شيئا موصوفا بالانسان والحيوان
وهو ذات الانسان فيكون بعض الحيوان انسان هذا ما ذكره المص في تعليل انعكاسها جزئية والاولى ان يقال
فيه اذا صدق كل انسان حيوان لزم ان يصدق بعض الحيوان انسان والا لصدق نقيضه وهو لا شيء
من الحيوان بانسان لامتناع ارتفاع النقيضين فيلزم المنافات بين الانسان والحيوان فيصدق ليس
بعض الانسان بحيوان وقد كان الاصل كل انسان حيوان هذا خلف او يضم ذلك النقيض الى الاصل لينتج
سلب الشيء عن نفسه وهذا محال بان نقول كل انسان حيوان ولا شيء من الحيوان بانسان ينتج من
الشكل الاول لا شيء من الانسان بانسان وهو محال قال الموجبة الجزئية الخ اقول القضية الموجبة
الجزئية ايضا تنعكس موجبة جزئية كما ان القضية الموجبة الكلية تنعكس اليها والحجة هنا كالحجة التي
ذكرناها فيها فانا اذا صدق بعض الحيوان انسان يلزم ان يصدق بعض الانسان حيوان فانا نجد
شيئا موصوفا بالحيوان والانسان فيكون بعض الانسان حيوان او نقول على تقدير صدق قولنا بعض

الحيوان انسان يلزم ان يصدق بعض الانسان حيوان والا يصدق نقيضه وهو لا شيء من الانسان
بحيوان بانسان وقد كان الاصل بعض الحيوان انسان هذا خلف ويضم هذا النقيض الى الاصل حتى يلزم
سلب الشيء عن نفسه كما مر قال السالبة الكلية الخ اقول السالبة الكلية يلزم ان ينعكس سالبة كلية وذلك
اي انعكاسها الى السالبة الكلية بين بنفسه لانه اذا صدق لا شيء من الحجر بانسان يلزم ان يصدق لا شيء
من الانسان بحجر والا يصدق نقيضه وهو بعض الانسان حجر وينعكس الى قولنا بعض الحجر انسان وقد كان
وقد كان الاصل لا شيء من الحجر بانسان هذا خلف او يضم ذلك النقيض وهو بعض الانسان حجر الى الاصل
وهو قولنا لا شيء من الحجر بانسان لينتج سلب الشيء عن نفسه هكذا بعض الانسان حجر ولا شيء من الحجر بانسان
ينتج من الشكل الاول بعض الانسان ليس بانسان وهو مستحيل لصدق قولنا كل ما هو انسان انسان بالضرورة
قال والسالبة الجزئية الخ اقول السالبة الجزئية لا يلزم ان ينعكس سالبة جزئية والا لانتقض بمادة يكون
الموضوع فيها اعم من المحمول يصدق سلب الاخص عن بعض الاعم ولا يصدق سلب الاعم من بعض الاخص
لان كل اخص يستلزم اعم فان قولنا مثلا بعض الحيوان ليس بانسان كالفرس ليس بحيوان لصدق
نقيضه وهو كل انسان حيوان بالضرورة والا يوجد الكل بدون الجزء وهو محال وانما قيد بقوله لزوما
لانه قد يصدق العكس في بعض المواد مثلا يصدق بعض الانسان ليس بحجر ويصدق عكسه ايضا وهو بعض
الحجر ليس بانسان قال القياس الخ اقول المطلب الاعلى والمقصد الاقصى من الاصطلاحات المنطقية
المذكورة القياس وهو رسموه بانه قول مؤلف من اقوال متى سلمت لزم عنها اي عن تلك الاقوال

لذاتها قول آخر كقولنا العالم متغاير وكل متغير حادث فانه مركب من قولين اذا سلمتا لزم عنهما لذاتهما العالم حادث والمراد من القول اعم من ان يكون معقولا او ملفوظا والمراد من الاقوال ما فوق قول الواحد ليتناول القياس المؤلف من القولين والقياس المؤلف من اقوال فوق اثنين فالقول الواحد لا يسمى قياسا وان لزم منه لذاته قول آخر كعكس المستوي وعكس النقيض وقوله متى سلمت يشير الى ان تلك الاقوال لا يلزم ان يكون مسلمة في نفسها بل يلزم ان يكون بحيث لو سلمت لزم عنها قول آخر ليدخل في التعريف القياس الذي مقدمات صادقة لذلك والذي مقدماته كاذبة كقولنا كل انسان حمار وكل حمار جماد فانهما بين القولين ان كذبا في نفسهما الا انهما بحيث لو سلمتا منهما ان كل انسان جماد وقوله لزم عنها احتراز عن الاستقراء والتمثيل لانهما وان سلم مقدماتهما لكن لا يلزم منهما شيء آخر لامكان التخلف في مدلولهما عنهما وقوله لذاتها ليحترز به عن القياس الذي يلزم منه بعد التسليم قول آخر لكن لا لذاته بل بواسطة مقدمة اجنبية كما في القياس المساوات وهو ما يتركب من قولين بحيث يكون محمول اولهما موضوع الآخر كقولنا آ مساو لب وب مساو لج فان هذين القولين يستلزمان ان يكون ا مساويا لج لكن لا لذاتها بل بواسطة مقدمة اجنبية وهي ان كل مساوي المساوي مساوي لذلك الشيء وانما قال من اقوال ولم يقل من مقدمات لئلا يلزم الدور لان المقدمة قد عرفوا بانها قضية جعلت جزء القياس فاخذوا القياس في تعريفها ولو اخذت هي ايضا في تعريف القياس لزم الدور وهو باطل قال وهو اما اقتراني اقول القياس ينقسم الى قسمين اقتراني واستثنائي لانه ان لم يكن عين النتيجة او نقيضها مذكورا في القياس بالفعل فهو اقتراني كقولنا كل جسم مؤلف وكل

مؤلف محدث فكل جسم محدث وكقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار
موجودا فالارض مضيئة ينتج كلما كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة وان كانت عين النتيجة او نقيضها ٣٠
مذكورة فيه بالفعل فهو استثنائي كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة ينتج فالنهار
موجود او يقول ولكن النهار ليس بموجود ينتج فالشمس ليست بطالعة وانما سمي الاول اقترانيا لاقتران
الحدود فيه مقترنة وغير استثنائية وهو لكن ما المراد من كون عين النتيجة او نقيضها مذكورا في القياس
بالفعل وهو ان يكون طرفا نقيضها مذكورين بالترتيب الذي في النتيجة قال والمكرر بين مقدمتي
القياس الخ اقول اعلم ان المشترك المكرر بين مقدمتي القياس فصاعدا يسمى حدا اوسط لتوسطه
بين طرفي المطلوب سواء كان موضوعا او محمولا او مقدما او تاليا وقد مر مثالها آنفا وموضوع
المطلوب يسمى حدا اصغر لانه اخص في الاغلب والاخص اقل افرادا فيكون اصغر ومحمول المطلوب
يسمى حدا اكبر لانه اعم في الاغلب والاعم اكثر افرادا فيكون اكبر والمقدمة من مقدمات القياس
التي فيها الاصغر يسمى صغرى لاشتمالها على الاصغر فيكون ذات الاصغر وهذا ليس الا معنى الصغرى
والمقدمة التي فيها الاكبر يسمى الكبرى لاشتمالها على الاكبر فيكون ذات الاكبر فهذا ليس الا معنى الكبرى و
اقتران الصغرى بالكبرى في الايجاب والسلب وفي الكلية والجزئية يسمى قرينة وضربا ولم يذكره المص
هذا وهيئة التأليف الهيئة الحاصلة من اقتران الصغرى بالكبرى يسمى شكلا والاشكال اربعة لان
الحد الاوسط ان كان محمولا في الصغرى وموضوعا في الكبرى فهو الشكل الاول نحو كل ا ب وكل ب ج

فينتج كل ا ج وان كان بالعكس اي ان كان موضوعا في الصغرى ومحمولا في
الكبرى فهو الشكل الرابع نحو كل ج ب وكل ا ج ينتج بعض ا ب وان كان الحد موضوعا فيهما اي في
الصغرى والكبرى نحو كل ج ب وكل ج د ينتج بعض ج د فهو الشكل الثالث وان كان محمولا في الصغرى
والكبرى نحو كل ج ب ولا شيء من د ب فهو الثاني فهذه هي الاشكال الاربعة المذكورة في المنطق قال
والشكل الرابع منها بعيد عن الطبع جدا والذي طبع سليم اه اقول من هذه الاشكال الاربعة المذكورة الشكل
الرابع وهو بعيد عن الطبع جدا لا يستحصل المطلوب به الا بالتغير وانما يستحصل بالاشكال الباقية بالتيسير
ومن هذه الباقية ما هو اقرب الى الطبع هو الشكل الاول والباقية اعني الثاني والثالث والرابع يرد عند الانتاج
الى الشكل الاول والذي له طبع مستقيم وعقل سليم لا يحتاج الى رد الشكل الثاني الى الاول لانه اقرب من
الباقيتين اليه لمشاركته اياه في الصغرى وهي اشرف المقدمتين لاشتمالها على الموضوع المطلوب
الذي هو اشرف من المحمول لان المحمول انما يطلب لاجله وان الشكل الثاني انما ينتج اذا كانت مقدمتان
اي الصغرى والكبرى فيه مختلفين بالايجاب والسلب اي اذا كانت احديهما موجبة كلية والاخرى سالبة
والا لكانتا اما موجبتين او سالبتين واياما كان يتحقق الاختلاف في النتيجة اما اذا كانتا موجبتين
فلانه يصدق كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان والحق الايجاب واذا بدلنا الكبرى بقولنا كل فرس
حيوان فكان الحق السلب واما اذا كانتا سالبتين فلانه يصدق لا شيء من الانسان بحجر ولا شيء من
الفرس بحجر كان الحق السلب ولو بدلنا الكبرى وقلنا لا شيء من الناطق بحجر كان الحق الايجاب بخلاف ما اذا

وجد الاختلاف بين المقدمتين بالايجاب والسلب ومع هذا الشرط يلزم كلية الكبرى في هذا الشكل والا
لاختلاف النتيجة كقولنا لا شيء من الانسان بفرس وبعض الحيوان فرس والحق الايجاب ولو قلنا بعض
الصاهل فرس كان الحق السلب وهذا على تقدير ايجاب الكبرى واما على تقدير سلبها فلانه يصدق قولنا كل انسان
حيوان وبعض الجسم ليس بحيوان والحق الايجاب واذا قلنا بعض الحجر ليس بحيوان كان الحق السلب ولم يذكره
المص هذا الشرط قال والشكل الاول اقول لما كان الشكل الاول بين الاشكال الاربعة اصلا والباقية
يرد اليه عند الاحتياج ولهذا لم يجعل معيار العلوم الا هذا اورده المص ههنا مع جميع ضروبه المنتجة دون
غيره ليجعل دستورا اي قانونا لينتج منه المطلوب بتفهيم المقصود وضروبه النتيجة اربعة لان القسمة العقلية
يقتضي ان يكون ستة عشر لكن سقط منها اثنا عشر كما بين في المطلوب وبقي اربعة الضرب الاول
هو ان يكون من موجبتين كليتين والكبرى والنتيجة موجبة كلية كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث
ينتج كل جسم محدث والضرب الثاني ان يكون من كليتين والكبرى سالبة والنتيجة سالبة كلية كقولنا
كل جسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم ينتج لا شيء من الجسم بقديم والضرب الثالث ان يكون
جزئية كقولنا من موجبتين والصغرى موجبة جزئية والنتيجة بعض الجسم مؤلف وكل مؤلف حادث ينتج بعض الجسم
حادث والضرب الرابع ان يكون من موجبة جزئية صغرى والسالبة كلية كبرى والنتيجة سالبة
جزئية كقولنا بعض الجسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم ينتج بعض الجسم ليس بقديم ومن هذا يعرف
ان ايجاب الصغرى والكلية الكبرى شرط في الشكل الاول والا لاختلف النتيجة اما الاول فلانه يصدق قولنا لا شيء

من الانسان بفرس وكل فرس حيوان والحق الايجاب واذا ابدلنا الكبرى بقولنا كل فرس صاهل كان
الحق السلب اما الثاني فلانه يصدق كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس والحق السلب واذا ابدلنا الكبرى بقولنا
بعض الحيوان ضاحك كان الحق الايجاب قال القياس الاقتراني اقول لما قسم المص القياس من قبيل الاقتراني
والاستثنائي اراد ان يبين ان كل واحد منهما من اي شيء يتركب فقال القياس الاقتراني اما ان يتركب
من مقدمتين حمليتين كما مر من قولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فان كلا من هاتين المقدمتين
حملية واما ان يتركب من مقدمتين شرطيتين متصلتين كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان
النهار موجود فالارض مضيئة ينتج من اقتراني هاتين الشرطيتين المتصلتين ان كانت الشمس طالعة فالارض
مضيئة والمراد من متصلتين متصلتان لزوميتان لا الاتفاقيتان كما مر في المطولات واما ان يتركب من
مقدمتين شرطيتين منفصلتين كقولنا كل عدد اما زوج او فرد وكل زوج فهو اما زوج الزوج او زوج
الفرد واما ان يتركب القياس المذكور من مقدمة حملية او مقدمة متصلة سواء كان الحملية صغرى والمتصلة
كبرى او بالعكس كقولنا كلما كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج من هاتين المقدمتين
اللتين المقدمتين اولهما متصلة والاخرى حملية كلما كان هذا الشيء انسانا فهو جسم واما ان يتركب من
مقدمة حملية ومقدمة منفصلة سواء كانت الحملية صغرى والمنفصلة كبرى او بالعكس كقولنا كل
عدد اما زوج واما فرد وكل زوج فهو منقسم بمتساويين ينتج من هاتين المقدمتين اولهما منفصلة
والاخرى حملية كقولنا كل عدد فهو اما فرد او منقسم بمتساويين واما ان يتركب من مقدمة متصلة سواء كانت ومنفصلة

المتصلة صغرى والمنفصلة كبرى او بالعكس كقولنا كل ما كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان وكل
حيوان فهو اما ابيض او اسود ينتج من هاتين المقدمتين اللتين اولهما متصلة والاخرى منفصلة
كل ما كان هذا الشيء انسانا فهو ابيض او اسود قال والقياس الاستثنائي الخ اقول لما فرغ المصنف
من بيان القياس الاقتراني شرع في بيان القياس الاستثنائي فيقول القياس الاستثنائي وانما من
مقدمتين احديهما شرطية والاخرى وضع احد جزئيها اي اثباته او رفعه ليلزم وضع الجزء الاخر
او رفعه سواء كانت متصلة او منفصلة اما اذا كانت متصلة فكقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود ولكن الشمس طالعة ينتج فالنهار موجود ولو قلنا لكن النهار ليس بموجود ينتج فالشمس ليست بطالعة واما
اذا كانت منفصلة فكقولنا دائما اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا لكن هذا العدد زوج ينتج
انه ليس بفرد ولو قلنا لكن ليس بزوج ينتج انه فرد واذا عرفت هذا فنقول الشرطية الموضوعة
في القياس الاستثنائي ان كانت متصلة فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي والا لزم
عين الملزوم فيبطل اللزومية واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم والا لزم وجود الملزوم
بدون اللازم فيبطل الملازمة ايضا كما رايت في المثال الاول وان كانت الشرطية الموضوعة في
القياس الاستثنائي منفصلة فاستثناء عين احد الجزئين سواء كان مقدما او تاليا ينتج نقيض
الاخر لامتناع الجمع بينهما واستثناء نقيض احدهما اي احد الجزئين كذلك ينتج عين الاخر
لامتناع الخلو بينهما كما رايت في المثال الثاني فعليك بالتامل في المثالين المذكورين هذا اذا كانت

ضعبة

اللازم

المنفصلة حقيقية في المثالين المذكورين ان تدرك البحث بكماله في المنفصلات فارجع الى الرسايل
المطولات قال البرهان وهو قياس الخ اقول من اصطلاحات المنطقية المذكورة التي يجب استحضارها
عند الشروع في شئ من العلوم البرهان وهو يرسم بانه قياس مولف من مقدمات يقينية لانتاج يقيني
كما مر من الامثلة واليقين هو اعتقاد الشئ بانه لا يمكن ان يكون الا كذا مطابق للواقع غير ممكن
الزوال قوله لا يمكن ان لا يكون الا كذا الجزم الظن هو اي اعتقاد الراجح وقوله مطابق الواقع يخرج الجهل المركب
وقوله غير ممكن الزوال يخرج اعتقاد المقلد واما اليقينيات فاقسام منها الاوليات وهي ما يحكم فيه
بمجرد تصور الطرفين كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء ومنها المشاهدات وهي ما يحكم
العقل فيه بالحس سواء كان من الحواس الظاهرة او الباطنة كقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة
وكقولنا ان لنا غضبا وخوفا ومنها مجربات وهي ما يحتاج العقل في جزم الحكم فيه الى تكرار المشاهدة
مرة بعد اخرى كقولنا السقمونيا مسهل الصفراء وهذا الحكم انما يحصل بواسطة مشاهدات كثيرة ومنها
حدسيات وهي ما لا يحتاج العقل في جزم الحكم فيه الى واسطة تكرار المشاهدات كقولنا نور القمر مستفاد
من نور الشمس لاختلاف التشكلات النورية بحسب اختلاف اوضاعه من الشمس قربا وبعدا ومنها
متواترات وهي ما يحكم العقل فيه في جزم الحكم بواسطة سماع من جمع كثير استحال العقل تواطئهم على الكذب
كالحكم بان النبي عليه الصلوة والسلام ادعى النبوة واظهر المعجزة على يده ومنها قضايا قياساتها معها
وهي ما يحكم العقل فيه بواسطة لا يغيب عن الذهن عند تصور الطرفين كقولنا الاربعة زوج بسبب وسط

فانه الاعتقاد بانه لا يمكن الا كذا
مطابق لنفس الامر ١٢

لان الاعتقاد فيه لا عن دليل
فيمكن زواله ١٢

حاضر فى الذهن وهو الانقسام بمتساويين والوسط ما يقترن بقولنا لانه حين يقال لانه كذا او كذا

قال والجدل هو قياس مؤلف آه اقول من الاصطلاحات المنطقية المذكورة الجدل وهو قياس مؤلف من مقدمات مشهورة كالمقدمات التى الغرض من ترتيبها الزام الخصم ومنها الخطابة وهو قياس مركب من مقدمات مقبولة من شخص معتقد فيه او من مظنونة والغرض فيه ترغيب الناس فيما ينفعهم من امور معادهم ومعاشهم كما يفعله الخطباء والوعاظ ومنها الشعر وهو قياس مركب من مقدمات تنبسط منها النفس ورغبت فى شربها واذا قيل العسل مر مهوع انقبضت النفس وتنفرت عن اكلها ومنها المغالطة وهى قياس مركب من مقدمات كاذبة شبيهة بالحق او بالمشهورات او قياس مركب من مقدمات وهمية كاذبة والغلط اما من جهة الصورة او من جهة المعنى اما ما يكون من جهة الصورة فكقولنا لصورة الفرس المنقوشة على الجدار انها فرس وكل فرس صاهل ينتج ان تلك الصورة صاهل واما ما يكون من جهة المعنى فكقولنا كل ما كان انسان فرس فهو انسان وكل ما كان فرس انسان فهو فرس ينتج ان بعض الانسان فرس واعلم انما عليه الاعتماد والتعويل من هذه القياسات انما هو البرهان لكونه مركبا من المقدمات اليقينية ولكن هذه الآخر كتب من الاوراق الحمد لله رب العالمين والصلوة

على خير خلقه محمد واله واصحابه اجمعين تمت تمام

قال اقول شرح الايساغوجى فى العلم المنطق ۱۲

الهی بیامرز این سه را نویسنده خواننده بننده را

وتنقبض كما اذا قيل الخمر ياقوتية سيالة
انبسطت النفس ح

نسخه میر شرح ایساغوجی منطق

كلمات الملكية

ان فی الجنة نهرا لبن
لعلی ونظرا حسین حسن م

كلمات الجن

قبر حرب بمكان قفر
وليس قرب قبر حرب قفر

النسبة بين جميع الاشيا وعلى اربعة اقسام احدها نسبة المباينة وهي لا يقع الجمع في موضع من المواضع كالانسان والفرس وثانيها نسبة المساوات وهي ان لا يقع الافتراق في موضع من المواضع كالضاحك والعاقل ونسبة الخصوص والعموم مطلقا وهي ان لا يقع الافتراق من جانب الخاص في موضع من المواضع ويقع من جانب العام كالانسان والحيوان فان الانسان لا تفترق والحيوان قد يفترق ونسبة العموم والخصوص من وجه وهي قد تجتمع يقع الاجتماع في موضع من المواضع من الجانبين وقد لا يقع من الجانبين كالابيض والحيوان فانهما قد يجتمعان كالكبش الابيض وقد يقع الافتراق من جانب الحيوان كالكبش الاسود وقد يقع من جانب الابيض كالثوب الابيض ففي نسبة المباينة انكان المضاف اليه ظرفا فالاضافة بمعنى في نحو ضرب اليوم والا فلامية كغلام زيد وفي نسبة المساوات يمتنع الاضافة من الجانبين فلا يقال عاقل ضاحك ولا ضاحك عاقل وفي نسبة العموم والخصوص مطلقا يمتنع من جانب الخاص فلا يقال انسان حيوان والاراك الشجرة ويصح الاضافة اللامية من جانب العام فيقال حيوان انسان ويقال شجرة الاراك وفي نسبة العموم والخصوص من وجه انكان المضاف اصلا فالاضافة بيانية نحو خاتم فضة اليد وانكان المضاف اليه اصلا فالاضافة لامية ايضا نحو خاتم فضة خاتم تم ١٢ عبد الله بلكي ذال [illegible] وجميع

شرح الساغوجي
من حير سيد شريف

يا فتاح

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل منطق الانسان مظهر المعلومات ويسر طرقا لتحصيل المجهولات والصلوة على رسوله محمد المبعوث بالحجج والبينات وعلى آله واصحابه معدن الكرمات ومنبع المروات فلما كان المختصر الموسوم بايساغوجي للشيخ الامام افضل المتاخرين اثير الدين الابهري طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه جامعا لغرر فوائد علم الميزان ودرر فرائد علم البرهان وهمم الطلبة ممتدة الاعناق الى اقتناء ذخائره في كل زمان وحالهم النطق بطلب كشف سرائره بكل لسان كتبت بعون الله تعالى حواشي لتزيل عن المواضع المشكلات شبههم ونظمت فرائد لتكون قلائد على اعناق هممهم مع ان العلم اعلام معالمه منبرقة على الانعكاس وآثار مبانيه موذنة بالاندراس والجهل رايات دولته رافعة وآيات نصرته واضحة وان الاوقح الى اوج القبول اوصل وان الناس كالنتيجة تابعة للاخس الارذل ولو كانت

الى حضرت من شرفه الله تعالى باحياء معالم الفضايل الدارسة وتوصلت به الى سدة

من زينه الله تعالى باعلاء مراسم الفواضل الطامسة وهو المخدوم الاعظم ولي الايادي والنعم

ذو العز الظاهر والشرف الباهر اللايح من غرته الغراء لوايح السعادة الازلية الفايح

من طيبه روايح الدولة الابدية في المهد ينطق عن سعادة جده اثر النجابة ساطع البرهان

غياث الاسلام ومغيث المسلمين الامير ابن الامير امير محمد لا زالت رايات العلى في ايام

دولته عالية وقيمته من اثار تربيته غالية اللهم خصصه بالكمالات العلمية والعملية وارزقه

الرياسة الدينية والدنيوية لان غوامض الاسرار انسب الى ذهنه الوقاد هنية نتايج

الافكار بالاضافة الى طبعه النقاد ببنيته فهو باتحاف هذا الكتاب اولى وبابدايه احرى

واسال من الله تعالى ان ينفع به انه ولي ذلك النفع وهو حسبي ونعم الوكيل الحمد امر على تقديره

الحمد على ما ذهب اليه المحققون هو الثناء والنداء على الجميل من نعمة وغيرها وانما ضم النداء

ليشعر بانه بواسطة اللسان وقولهم من نعمة وغيرها للاشعار بعموم المتعلق بعد تمام تعريف الحمد ولا حاجة

الى قيد على جهة التعظيم احترازا عن الاستهزاء اذ ليس ثناء حقيقة لان الثناء انما هو بقصد

المعنى لا بمجرد التلفظ ولا حاجة الى تقييد الجميل بالاختياري احترازا عن المدح لانه ليس شرطا

في الحمد ايضا بدليل قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا والحديث الماثور وابعثه

مقاما محمودا الذي وعدته والحمل على الوصف المجازي وصفا له بوصف صاحبه كالكتاب

هذا جواب عن سؤال مقدر وهو ان يقال لم لا يجوز ان يكون الحمد في الايات والحديث في مقابلة المقام على وجه المجاز بانه في مقابلة صاحب المقام اي مجاز بان صرف عن الظاهر ١٢

جواب سؤال مقدر وهو ان لا نسلم المحمود وصف بل هو وصف [illegible] والاتفاق على عدم كون الاختياري شرطا في الحمد والجواب [illegible] ١٢

الكريم وهذا الاسلوب الحكيم صرف عن الظاهر على ان من يقول بكون الجميل الاختياري ماخوذا في

الحمد انما يقول بكونه ماخوذا فيه بحسب العقل وانه لا فرق بين الحمد والمدح كما صرح به صاحب الكشاف

حيث قال وكل ذي لب راجع الى بصيرته لا يخفى عليه ان الانسان لا يمدح بغير فعله وقد نعى الله

ذلك على الذين نزل فيهم ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا الاية ثم قال كيف ذلك وان العرب

يمدح بالجمال وحسن الوجه فاجاب عنه بان الذي يسوغ ذلك ان حسن المنظر يشعر عن مخبر مرضي واخلاق

محمودة ثم نقل عن علماء البيان تخطية المادح على غير الاختياري وجعله غلطا ومخالفا للمعقول

وقصر المدح على الجميل الاختياري وهذا صريح في ان اخذ الاختياري في الحمد انما هو بحسب العقل

وانه لا فرق بين الحمد والمدح والشكر فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب الانعام فيكون متعلقه خاصا

ومورده عاما والحمد بالعكس فيجتمعان عند وجود الخاصتين معا ويفترق كل واحد منهما عن

الاخر عند وجود احد الخاصتين فقط فيكون بينهما عموم وخصوص من وجه واختار الجملة الفعلية

ولم يقل الحمد لله جريا على الاصل وقصدا الى اظهار العجز عن الحمد على وجه الثبات والدوام

والتوفيق جعل فعل العبد موافقا لما هو خير في حقه والهداية الدلالة الموصلة الى البغية

والوصول معتبر في مفهومها بدليل ان الضلالة تقع في مقابلتها وعدم الوصول معتبر فيها

وانه يمدح بها كما يمدح بالاهتداء ومن المعلوم ان من دل على المطلوب لا يستحق المدح ما لم

يصل اليه بل ربما يستحق الذم وان الاهتداء مطاوعها والمطاوع حصول الاثر عنده

تعلق الفعل

اى ان كان ثناء باللسان وبمقابلة النعمة فحمد وشكر وان كان باللسان ولا يكون بمقابلة نعمة فحمد وان كان بمقابلة نعمة ولا يكون باللسان فشكر ۱۲

تعلق الفعل المتعدي بمفعوله نحو جمعته فاجتمع والمطاوع لا يخالف الاصل واما قوله تعـ واما ثمود

فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى فمجاز عن اصابة اسباب الهداية واختار الجملة الفعلية ههنا

ايضا لما ذكرنا وليكون الصلوة على وفق الحمد والمشهور ان الصلوة حقيقة في الدعاء لغة وفي الاركان

المخصوصة شرعا فيكون الصلوة المستندة الى العبد حقيقة ومثل صلى الله تعالى عليه مجاز بمعنى

الرحمة ولعل العلاقة ان الدعاء سبب الرحمة والذي يذكر في الكشاف في اول سورة البقرة ان الصلوة

حقيقتها تحريك الصلوين سميت الاركان المخصوصة بها لتحريك الصلوين فيها ثم سمي الدعاء صلوة تشبيها

للداعي بالمصلي في تخشعه فيكون الصلوة في الدعاء استعارة وفي الاركان المخصوصة حقيقة او مجازا مرسلا

واما مثل قوله تعـ ان الله وملائكته يصلون على النبي فمحمول على ان المراد به معنى مجازي اعم من المعنى

الحقيقي وهو ايصال النفع والايصال واحد والاختلاف في طرقه اما بعد فهذه رسالة في

المنطق آه ان المنطق علم يعرف به تمييز الفكر الصحيح عن الفاسد والمصنف اورد في رسالته

عدة اصطلاحات سمية يجب استحضارها لمن يشرع في شيء من العلوم ليكون له عونا في التحصيل

منها ايساغوجي والمراد بها الكليات الخمس وايساغوجي اسم حكيم من حكماء اليونان نسب اليه

الكليات الخمسة لمهارته فيها وهي النوع والجنس والفصل والخاصة والعرض العام وهذه هي المقصود

بالنظر ههنا لكن لما كانت معرفتها موقوفة على معرفة الدلالة واقسام اللفظ قدم بحثهما عليها

وذلك اما لان هذه اصطلاحات لا يمكن معرفتها الا بالاستفادة من صاحبها والاستفادة لا تحصل

اى الهداية في قوله تعـ

بل هي مجاز عن اصابة

اسباب الهداية

فيه اشارة الى ان المنطق آلة للعلوم فان قيل

هذا مشعر بكونه آلة للعلوم كونه الفه

لا نفس العلوم سوى المنطق بل

المراد به علوم الحكمة خاصة

الا بالالفاظ الدالة على المعاني واما لان الكليات الخمس عبارة عن الالفاظ باعتبار الدلالة على
المعاني على ما صرح به المصنف بعد ذلك حيث قسم اللفظ المفرد الى الكليات فيتوقف معرفتها
على معرفة الدلالة واقسام اللفظ ثم معرفة اقسام اللفظ موقوفة على معرفة الدلالة كما
ستقف عليه فلذلك قدم بحث الدلالة وهي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم
بشيء آخر والشيء الاول هو الدال والثاني هو المدلول والدال ان كان لفظا فالدلالة
لفظية والا فغير لفظية والدلالة اللفظية فهي ان توقفت على الوضع فوضعية
والا فغير وضعية وغير الوضعية ان كانت بحسب اقتضاء الطبع فطبيعية كدلالة اح
اح على وجع الصدر والا فعقلية كدلالة اللفظ المسموع من وراء الجدار على وجود
اللافظ وغير اللفظية ان كانت بحسب الوضع فوضعية كدلالة الخط على اللفظ والا
فعقلية كدلالة الدخان على النار وليس المراد بالدلالة العقلية ما يكون للعقل
مدخل فيها والا يلزم ان يكون جميع الدلالات عقلية بل ما يكون بحسب العقل
فقط من غير دخل الوضع والطبع وبالدلالة الطبيعية ما لا يكون للعقل مدخل فيها
بل ما يكون بحسب اقتضاء طبع اللافظ وان كان للعقل مدخل فيها ثم المقصود
ههنا هي الدلالة اللفظية الوضعية وهي كون اللفظ بحيث متى اطلق
فهم منه المعنى للعلم بوضعه ولما كانت الدلالة نسبة بين اللفظ والمعنى بل

من حضوره في الذهن والتفات اليه

بشيء آخر والاولى ان لا يبقى الدليل بعد ان يلزم من العلم به العلم بشيء آخر والتبادر ١٢ عبد الحكيم

متعلق بالمعنى بلا واسطة وباللفظ بواسطة حرف الجر كما اعلم فكذلك فهم السامع المعنى من اللفظ فالاول صفة السامع والاخر ان صفة اللفظ

بينهما وبين السامع يعتبر اضافتها تارة الى اللفظ فيفسر بكون اه وتارة الى المعنى
فيفسر بتفهم المعنى منه اي انفهامه وتارة الى السامع فيفسر بفهم السامع المعنى
من اللفظ اي انتقال ذهنه منه اليه وقد يقال ان فهم المعنى من اللفظ صفة اللفظ
وكذلك انفهام المعنى منه الا انه لتركبه لا يشتق منه اسم الفاعل والوجه ما تقدم لانه
وان امكن اعتبار كونه وصفا للفظ لكن لا يخفى ان الملاحظ فيه انما هو من جانب
المعنى اولا او من جانب السامع لا جانب اللفظ ثم الدلالة اللفظية الوضعية ان
كانت على تمام ما وضع له كدلالة الانسان على الحيوان الناطق سميت مطابقة
للتطابق بين اللفظ والمعنى وان كانت على جزء ما وضع له كدلالة الانسان على
الحيوان او على الناطق سميت تضمنا لكون المدلول في ضمن الموضوع له وان كانت
على امر خارج عنه يلازمه في الذهن اي يمتنع انفكاك تصور المسمى عن
تصوره كدلالة الانسان على قابل العلم وصنعة الكتابة سميت التزاما لكون
الدلالة بسبب اللزوم الذهني ولم يشترط له اللزوم الخارجي لان الالتزام متحقق
بدونه كالعمى فانه يدل على البصر بالالتزام مع المعاندة بينهما في الخارج وانحصار
الدلالة اللفظية الوضعية في الثلث عقلية لان دلالة اللفظ بالوضع
اما على تمام ما وضع له او على جزءه او على الخارج واما انحصار الدلالة اللفظية

القسم

فيكون يعطف التفهم على المصدر المبني للمفعول

اي فهم المعنى من اللفظ المشتق منه اسم الفاعل لانه

اي الدلالة

اي من الموضوع له

ومعنى الحيوان بكون دليل بحيث لا يكون النفي مخلا ورا وذلك بين النفي للاثبات

في الوضعية والطبيعية والعقلية فبالاستقراء فان دلالة اللفظ اذا لم يكن بحسب الوضع والطبع
لا يلزم ان تكون عقلية وكذا انحصار غير اللفظية في الاثنين فان قيل قد تتحقق دلالة اللفظ
على المعنى الخارج عن المسمى من غير ان يكون بينهما لزوم ذهني كما في اكثر انواع المجازات
فلا ينحصر الدلالة اللفظية الوضعية في الثلثة قلنا اذا لم يكن بين المسمى والامر
الخارج لزوم ذهني فيكون فهم المعنى منه بواسطة القرينة ضرورة فالدال ح هو المجموع
دون اللفظ فقط فهذه لا تعتبر وذلك لان الدلالة المعتبرة في هذا الفن ما كانت
كلية وما ليس بكلي لا يسمونه الدلالة فلهذا افسروا الدلالة بكون الشيء بحالة يلزم من

اي الدلالة المطلقة سواء كانت لفظية او غير لفظية

والدلالة اللفظية الوضعية بكون اللفظ بحيث متى اطلق فهم منه المعنى فعلى
هذا يكون المعتبر في الدلالة الالتزام هو اللزوم الذهني البين بالمعنى الاخص
وهو الذي يكون مجرد تصور الملزوم كافيا في جزم الذهن باللزوم بينهما كما ذهب
اليه الجمهور فح لا يصح التمثيل للمدلول بالالتزام بقابل العلم وصنعة الكتابة
لظهور ان مجرد تصور الانسان لا يكفي في جزم الذهن باللزوم فكان المصنف
بنى الكلام على ان المعتبر في الدلالة الالتزام هو اللزوم البين بمعنى الاعم
على ما ذهب اليه الامام وكثير من المتاخرين وهو متحقق بين الانسان وقابل
العلم وصنعة الكتابة فان من تصور الانسان انه حيوان مدرك للكليات وتصور

[illegible]

وهو ان يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم كافيا
في جزم الذهن باللزوم بينهما [illegible] او كان تصورهما
كافيا في جزم الذهن باللزوم [illegible]
كان تصور الملزوم فقط كافيا [illegible]
او كان تصور اللازم فقط كافيا
[illegible]

مفهوم قابل العلم وصنعة الكتابة يجزم الذهن باللزوم بينهما ضرورة هكذا قالوا وظني ان المعتبر في
دلالة الالتزام هو مطلق اللزوم واللازم من كلية الدلالة ودوام الانفهام انما هو مطلق اللزوم
الذهني وهو امتناع انفكاك تصور المسمى عن تصور الامر الخارج سواء كان بمجرد
تصور الملزوم كافيا في جزم الذهن باللزوم بينهما او لم يكن اذ لو كان المعتبر هو اللزوم
البين بمعنى الاخص يلزم ان لا يكون الامر الخارج الذي يمتنع انفكاك تصور المسمى
عن تصوره ولكن لا يجزم الذهن بمجرد تصور المسمى باللزوم بينهما مدلولا التزاميا ولا شك
ان دلالة اللفظ عليه ليست بالمطابقة ولا بالتضمن ولو لم يكن بالالتزام يلزم عدم انحصار الدلالة
اللفظية الوضعية في الثلث واذا اردت الاطلاع على مرام هذا الكلام فعليك بحاشيتنا
على شرح الشمسية في هذا المقام ثم اللفظ اما مفرد او لما فرغ من بيان الدلالات
الثلث شرع في بيان اقسام اللفظ ومورد القسمة اللفظ الموضوع للمعنى الا انه ترك
هذا القيد اعتمادا على شهرة الامر والا لانتقض حد المفرد باللفظ الغير الدال على معنى
بالوضع اللهم الا ان يلتزم كونه مفردا لكنه خلاف ما صرحوا به والمفرد ما لا يراد
بجزء منه الدلالة على جزء المعنى كالانسان والمراد بالارادة الارادة الجارية على قانون
اللغة حتى لو اراد واحد بالف انسان مثلا معنى لا يلزم ان يكون مركبا والمركب ما لا يكون
كذلك اي ما يراد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى فيحصل ان يكون للفظ جزء ولذلك الجزء

دالا على معنى ويكون دلالة ذلك الجزء على معناه مرادة فيخرج عن الحد ما ليس له جزء اصلا

كق حال كونه علما وما له جزء غير دال على معنى اصلا لانه لا جزء لمعناه كالنقطة واما ان يكون

لمعناه جزء ولكن لا يدل جزء اللفظ عليه كزيد وما له جزء دال على المعنى لكن لا يراد منه الدلالة

على المعنى سواء كان جزء المعنى المقصود كما في الحيوان الناطق أو لا كما في عبد الله حال

كونهما علمين فلانه لا يراد بجزء منهما الدلالة على المعنى على ما لا يخفى والمراد بجزء المعنى اعم

من ان يكون جزء المعنى المقصود او لا فيدخل في حد المركب المركبات التي اريد منها الامر

الخارج البسيط كالحيوان الناطق عند ارادة الضاحك فانه وان لم يرد بجزء منه الدلالة

على جزء المعنى المقصود الا انه اريد منه الدلالة على جزء معناه الحقيقي لينتقل منه الى المعنى المجازي

المراد منه وقد يقيد الجزء بكونه جزء المعنى المقصود احترازا عن نحو عبد الله ولا حاجة اليه

مع انه ينتقض الحد بالمركبات المذكورة وهذان التعريفان المذكوران احسن التعريفات

المذكورة للمفرد والمركب قال المفرد اما كلي اه قد عرفت فيما سبق ان بيان الدلالة

واقسام اللفظ انما هو لتوقف معرفة الكليات عليه فلما فرغ منها شرع في بيان

الكليات اعلم ان الكلية والجزئية اولا وبالذات انما هي صفة للمعنى دون اللفظ

لكن يتصف بها اللفظ تبعا لتسمية الدال باسم المدلول كما ان الافراد والتركيب اولا وبالذات

صفة الالفاظ لا المعاني لكن يتصف بها المعنى تبعا لتسمية المدلول باسم الدال ولهذا الاعتبار

المراد بالمفهوم ما فهم [illegible]

والله اعلم بالصواب

صح جعل اللفظ المفرد مقسما للكليات وصح تعريف الجزئي بما يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع

الشركة فيه اي ما يكون نفس تصور مفهومه بالنظر الى نفسه مانعا عن وقوع الشركة والكلي بما لا يمنع

نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه اي ما لا يكون نفس تصور مفهومه بالنظر الى نفسه مانعا

عن وقوع الشركة فيه فيدخل فيه ما لا منع فيه اصلا من الشركة وما فيه منع لكنه لا بالنظر الى

نفسه كالكليات الفرضية مثل اللاشيء واللاموجود واللاامكان فانها ممتنع اشتراكها

بين كثيرين اذ لا يصدق على شيء واحد اصلا فضلا عن الاشتراك لكن ذلك لا لنفس

تصور مفهومها بل لشمول نقايضها لجميع الاشياء وملخص الكلام ان ما حصل في العقل

فهو بمجرد حصوله في العقل ان امتنع فرض صدقه على كثيرين فهو الجزئي وان لم يمتنع

فهو الكلي لا يقال ان كان مجرد الفرض كافيا فليفرض الجزئي ايضا مشتركا بين كثيرين

كما يفرض اللاشيء مشتركا بين كثيرين لانا نقول ذلك فرض ممتنع وهذا فرض

الممتنع والفرق بين فان قيل التصور حصول صورة الشيء في العقل فيكون

معنى قوله تصور مفهومه حصول صورة مفهومه فيلزم ان يكون للمفهوم مفهوم قلنا

حصول الشيء في العقل على نوعين نوع يكون حصوله بطريق الاصالة وهو الذي يكون

حصوله حصول نفسه كالعلم والجهل وساير الكيفيات النفسانية وعلامته ترتب اثره

ونوع يكون حصوله بطريق التبعية وهو الذي يكون حصوله بحصول صورته لا بحصول

نفسه كسائر الاشياء التي يكون وجودها الاصلي هو الوجود في الخارج ٢

وقد قيل في الجواب عن هذا الاعتراض ان المفهوم مفهوم والمفهوم عنه كوجود العبود ٢

معنى قوله في العقل فاضافة الصورة الى [illegible] قلنا للمفهوم مفهوم وللصورة صورة لان [illegible] المفهوم [illegible]

مفهوم المفهوم هو الصورة التي حصلت ٢

وهو الفرق [illegible]

ان جعل مشتركا فرض فان معناه [illegible] من ان كلية العرض ٢

كالعلم والجهل والجبن [illegible] هو الوجود في الذهن

[illegible] العلم عبارة عن [illegible]

نفسه وعلامته عدم ترتب اثره وكل واحد منهما لا يستلزم الآخر فانا اذا تصورنا النار

يحصل في العقل صورة النار لا نفسها ولهذا لا يترتب اثرها ويحصل العلم بنفسه لا بصورته

ولهذا يترتب اثره نعم قد يستلزم حصول صورة الشيء في العقل حصول نفسه كما اذا تصورنا العلم

فان تصوره يستلزم حصول نفسه والتصور اذا اضيف الى المعاني والمفهومات يكون

من النوع الاول فيكون معنى تصور مفهومه حصول المفهوم بنفسه لا بصورته فلا يلزم للمفهوم

مفهوم ووجه التسمية بالكلي والجزئي ان الكلي جزء للجزئي غالبا كالحيوان فانه جزء لكل واحد

من افراده فيكون الجزئي كلا وكلية الشيء بالنسبة الى جزئياته مثلا كلية العلم ليس بالقياس

الى زيد وعمرو وبكر بل بالقياس الى علومهم فيكون ذلك الشيء منسوبا الى الكل والمنسوب

الى الكل كلي وكذلك جزئية الشيء انما هي بالنسبة الى كلياته فيكون منسوبا الى الجزء

والمنسوب الى الجزء جزئي قال والكلي اما ذاتي اه اقول الكلي اذا نسب الى ما تحته من

الجزئيات فهو اما خارج عن حقيقة ما تحته من الجزئيات اولا فان كان الاول

فهو العرضي كالضاحك فانه خارج عن ماهية زيد وعمرو وبكر وغيرها من الجزئيات وان

لم يكن خارجا فهو الذاتي كالانسان والحيوان فانهما ليسا بخارجين عن ماهية زيد وعمرو وبكر

وغيرها من الجزئيات وهذا يوافق تفسير الذاتي بما يكون رفعه رافع [illegible]

وما ذكره الشيخ في الشفاء من ان الذاتي ما ليس بعرضي يتشخص في تقسيم الذاتي الى النوع

والجنس والفصل

[illegible]

والجنس والفصل وقد يفسر الذاتي بما يكون داخلا والعرضي بما يكون خارجا فيتحقق الواسطة
او بما يخالفه اي ما لا يكون داخلا فيلزم كون النوع من العرضيات فعلى كلا التقديرين
لا يصح تقسيم الذاتي الى النوع والجنس والفصل فالوجه ما تقدم لا يقال الذاتي المنسوب
الى الذات فلا يصح ان يكون الماهية ذاتية والا يلزم انتساب الشيء الى نفسه لانا
نقول ليس كون الذاتي ذاتيا بالنسبة الى ماهيته بل بالنسبة الى الاشخاص المتكثرة
بالعدد فلا يلزم ما ذكرتم وقد يقال ان هذه التسمية ليست بلغوية بل اصطلاحية فلا يرد ذلك
وهذا يقتضي ان لا يصح في اللغة اطلاق الذاتي على الماهية حقيقة وبالجملة تعريف المصنف
للذاتي بما يدخل في حقيقة جزئياته ثم تقسيمه الى النوع والجنس والفصل ليس كما ينبغي اللهم
الا ان يراد من الداخل ما ليس بخارج او يراد من الماهية الماهية المتشخصة فالماهية
النوعية داخلة فيها قال والذاتي اما مقول له اقول الذاتي اما نوع او جنس او فصل لانه اما ان يكون
مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة اي لا يكون مقولا في جواب ما هو بحسب
الخصوصية اصلا فهو الجنس كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس فانه اذا سئل عنهما
بما هما يقع الحيوان في الجواب واما اذا سئل عن الانسان وحده او عن الفرس وحده
فلا يقع الحيوان في الجواب بل الواقع في الجواب الحيوان الناطق او الحيوان الصاهل و
ذلك لانه اذا سئل بما هو عن الشيء الواحد يكون السؤال لطلب تمام الماهية المختصة به

[illegible]

واذا سئل عن الشيئين او اكثر يكون لطلب تمام الماهية المشتركة فما وقع جوابا للاول
يجب ان يكون تمام الماهية المختصة وما وقع جوابا للثاني يجب ان يكون تمام الماهية المشتركة
كالحيوان فانه تمام الماهية المشتركة بين الانسان والفرس فيقع في جواب السؤال عنهما معا
وليس تمام الماهية المختصة باحدهما فلا يقع في جواب السؤال عن احدهما ورسم الجنس بانه كلي مقول
على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو ولفظ الكلي مستدرك لان المقول على كثيرين
مغن عنه وقوله مقول جنس متناول للجزئيات والكليات وقوله على كثيرين يخرج الجزئيات
وقوله مختلفين بالحقائق يخرج النوع والفصل لانهما لا يقالان الا على كثيرين متفقين
بالحقائق وقوله في جواب ما هو يخرج الخاصة والعرض العام لانهما لا يقالان في جواب ما هو وههنا
بحث من وجهين الاول ان الكلي عبارة عما يصلح لان يقال على كثيرين وقوله مقول على كثيرين
انما يدل عليه بالالتزام لان معناه مقول بالفعل ودلالة الفعل على الامكان بالالتزام ودلالة
الالتزام مهجورة في التعريفات والثاني ان الجزئي الحقيقي مثل زيد وعمرو لا يكون مقولا ومحمولا
على الشيء اصلا والمحمول على الشيء انما هو المفهومات الكلية فيخرج والجواب عن الاول ان
المراد من المقول على كثيرين في تعريفات الكليات ليس الا الصالح لان يقال على كثيرين
والا يلزم خروج كثير من المفهومات الكلية عن التعريف وبالجملة لا يخلو الكلام عن
ذكر الكلي مع المقول على كثيرين عن الاستدراك وعن الثاني ان الامر كما قلت

بحسب المقتضى

الحيوان

هذا اعتراض على قول اللفظ الكلي مستدرك

مثل لا شيء ولا وجود ولا امكان ١٢

والنوع يصلح في زمان واحد ان يقال في جواب
السؤال عن [illegible] في زمانين على انه يجوز ان يكون
السائل متعددا [illegible] لانه عنهما في زمان
واحد ولى بعضها بالنوع في زمان واحد
او يكون السائل واحدا عنهما
في زمانين [illegible] فحينئذ يجاب عنهما بنوع
السؤال الثاني ١٢ ص

[illegible]

بحسب الحقيقة بناء على ان الجزئي الحقيقي انما هو من الاشياء الخارجية وما حصل في العقل ليس الا المفهومات الكلية على ما تقرر في الحكمة لكن هذا بناء على ما ذهب اليه المتأخرون من ان العقل مدرك للكليات بلا واسطة والجزئيات بالالات وان المفهوم الحاصل في العقل ينقسم الى الكلي والجزئي ولا خفاء في ان الجزئي مقول ايضا على الشيء لا سيما على ما ذهب اليه المصنف من كون اللفظ المفرد منقسما الى الكلي والجزئي واما مقول اه الكلي ان كان مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا فهو النوع كالانسان بالنسبة الى زيد وعمرو وغيرهما من الجزئيات فانه اذا سئل عنهما بما هما كان الجواب الانسان لانه تمام ماهيتهما المشتركة وكذا اذا سئل عن احدهما بعينه لانه تمام ماهيته المختصة به ويرسم النوع بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب ما هو فقوله مقول جنس متناول للكلي والجزئي وقوله على كثيرين يخرج الجزئي وقوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة فكذلك الجنس مثلا الحيوان مقول على زيد وعمرو وبكر وغيرهم وهم مختلفون بالعدد دون الحقيقة والقيد انما يخرج ما ينافيه لا ما يوافقه اذ لو كان مخرجا للجنس يكون مخرجا للعرض العام ايضا فلا وجه لتخصيصه باخراج الجنس بل هو خارج بقوله في جواب ما هو ويمكن ان يقال ان الجنس كما لا يخرج بمجرد قوله على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة كذلك لا يخرج بمجرد قوله في جواب ما هو على ما لا يخفى وانما يخرج بانضمام قوله مقول على كثيرين مختلفين

اي بالتشخص الزائد على الماهية الموجب للتعدد ١٢

سبب نقطة ١٢
ملا عماد

[illegible]

المراد من هيهنا ما صدق المباينة وهو
لا يخرج اما ان يكون مساويا او اعم منه
او اخص منه والا فالمغايرة ثابتة
للمباينة او البعض على ما حققه مولينا
قطب الدين في شرح الشمسية
في بحث فرق الشرح ١٢

بالعدد دون الحقيقة يقال في جواب ما هو لكن لا يكون مقولا في جواب ما هو على كثيرين

مختلفين بالعدد دون الحقيقة مثلا اذا اسئل عن زيد وعمرو وغيرهما يجاب بما هو لا يقال

في الجواب انه حيوان بل حيوان ناطق وان كان مذكورا في الجواب ضمنا لكن لا يقال

انه مقول في جواب ما هو بل انه واقع في طريق ما هو وكذلك الجسم وان كان مذكورا

في الجواب ضمنا لكن لا يقال انه مقول في جواب ما هو بل يقال انه داخل في طريق ما هو

فلما كان لهذا القيد دخل في اخراج الجنس اسند اخراج الجنس اليه بخلاف العرض العام فانه

لا دخل لهذا القيد في اخراجه اصلا فلذلك لم يسند اخراجه اليه بل اسند الى قوله

في جواب ما هو او يقال ان معنى قوله وهو كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد

دون الحقيقة ان النوع يكون مقولا على كثيرين مختلفين بالعدد ولا يكون مقولا

على كثيرين مختلفين بالحقيقة فالمقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة منفي بقوله

دون الحقيقة فيخرج الجنس لانه مقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة كما عرفت وقد

يقال ان العرض العام لما كان مشاركا للخاصة في العرضية وعدم الوقوع في جواب ما هو

اخرجهما بقيد واحد رعاية للمناسبة وانت خبير بان هذا لا يليق بفننا هذا لانه لا معنى

لاخراج الشيء بعد الخروج قال واما غير مقول في جواب ما هو اه اقول الكلي ان كان غير مقول

في جواب ما هو بل كان مقولا في جواب اي شيء هو في ذاته وهو الذي المقول في جواب

اي كان

[illegible]

اي شيء هو في ذاته الذي يميز الشيء عما يشاركه في الجنس فهو الفصل كالناطق بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان عما يشاركه في الحيوان فانه اذا سئل عن الانسان باي شيء هو في ذاته كان الجواب انه ناطق لان السؤال باي شيء هو في ذاته انما يطلب به ما يميز الشيء وكل ما يميز الشيء يصلح للجواب ثم الفصل ان كان يميز الشيء عما يشاركه في الجنس القريب فهو الفصل القريب كالناطق بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان عما يشاركه في الحيوان وان كان مميزا عما يشاركه في الجنس البعيد فهو الفصل البعيد كالحساس بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان عما يشاركه في الجسم النامي وكالنامي بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان عما يشاركه في الجسم المطلق وهو ماله الابعاد ثلثة وكقابل الابعاد الثلثة فانه يميز الانسان عما يشاركه في الجوهر وكل واحد من هذه الفصول يصلح في جواب السؤال عن الانسان باي شيء هو في ذاته لان السؤال باي شيء هو في ذاته انما يطلب المميز الذاتي وكل ما يميز الشيء تميزا ذاتيا يصلح للجواب واما لو اخصصت السؤال وقلت الانسان او زيد اي الحيوان هو واي الجسم فالواقع في الجواب الفصل الذي يميز الانسان عما يشاركه في الجنس الذي اضيف اليه اي وانما حصر على يميز الشيء عما يشاركه في الجنس بناء على انه اختار بطلان تركيب الماهية من امرين متساويين لا يقال على هذا ينبغي ان لا يذكر الجنس ايضا لانا نقول لو لم يذكر الجنس لتوهم ان الفصل ما يميز الشيء في الجملة ولم يعلم انه اختار بطلان تركيب الماهية من امرين متساويين ويرسم الفصل بانه كلي يقال على الشيء

واذا قيل اي شيء هو في جوهره لم يصلح الجواب بالخاصة وصح بالفصول المذكورة كلها الجواب بجميع تلك الفصول واما اذا قيل اي جسم هو في ذاته لم يصلح الجواب الا بالنامي او قابل الابعاد واذا قيل اي جسم نامي هو في ذاته لم يصلح الجواب بالقابل والنامي [illegible] الابعاد واذا [illegible] اي حيوان هو في ذاته تعين الناطق في الجواب ١٢

ولو قال في الجنس او في الوجود لكان اشمل للشمول الفصل الذي يميز الماهية عما يشاركها في الوجود الغير كما اذا تركب ماهية من امرين متساويين او امور متساوية فان كلا من الامرين و تلك الامور مميز الماهية عما يشاركها في الوجود لا في الجنس والا لم تكن تركيبها من امرين متساويين او امور متساوية [illegible] من الفصل ١٢

[illegible]

في جواب اي شيئ هو في ذاته وقوله كلي جنس شامل للكليات وقوله يقال على الشيئ

في جواب اي شيئ هو يخرج الجنس والنوع والعرض العام لان الجنس والنوع لا يقالان في

جواب اي شيئ هو والعرض العام لا يقال في الجواب اصلا وقوله في ذاته يخرج الخاصة لانها

وان كانت مميزة لكن لا في ذاته بل في عرضه قال والعرضي اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية

اقول هذا شروع في بيان الكلي الخارج عن الماهية فهو اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية اولا

والاول هو العرض اللازم سواء كان الامتناع بالنظر الى نفس الماهية كالكتابة بالقوة

بالنسبة الى الانسان او بالنظر الى الوجود كالسواد للحبشي والثاني هو العرض المفارق كالكتابة

بالفعل بالنسبة الى الانسان والتمثيل بالكتابة بالفعل والسواد انما هو من المسامحات المشهورة

في عباراتهم والا فالكلام في الكلي الخارج عن ماهية الافراد فلا بد من ان يكون محمولا عليها

بالمواطاة لكنهم تسامحوا وذكروا المبدأ المحمول بدله اعتمادا على فهم المتعلم وكل واحد من العرض

اللازم والمفارق اما ان يختص بافراد حقيقة واحدة فقط اولا فان اختص فهو الخاصة

كالضاحك بالقوة والفعل بالنسبة الى الانسان وترسم الخاصة بانها كلية يقال على ما تحت

حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا وذكر الكلية مستدرك كما مر وقوله يقال على ما تحت

حقيقة جنس شامل للكليات لما عرفت ان القول على المختلفات لا ينافي القول على

المتفقات وقوله واحدة فقط يخرج الجنس والعرض العام لانهما مقولان على ما تحت حقايق مختلفة

واحدة وقوله

[illegible]

واحدة وقوله قولا عرضيا يخرج النوع والفصل لان قولهما على ما تحتهما ذاتي لا عرضي وان
لم يختص بافراد حقيقة واحدة بل يعم الحقائق فوق الواحدة فهو العرض العام كالمتنفس بالقوة او الفعل
بالنسبة الى كل من انواع الحيوانات فانه لا يختص بواحدة منها ويرسم بانه كلي يقال على ما تحت حقائق
مختلفة قولا عرضيا وفوائد القيود ظاهرة وفيه بحث لان المصنف رح قسم الكلي الخارج عن الماهية اولا الى
العرض اللازم والمفارق ثم قسم كل واحد منهما الى الخاصة والعرض العام فيكون العرض اللازم والمفارق قسمين
اوليين بالذات للكلي وجعل الخاصة والعرض العام قسمين له بوسطه فيكون اقسام الكلي سبعة على
مقتضى تقسيمه لا خمسة فكان المناسب ان تقسيم الكلي الخارج عن الماهية اولا الى الخاصة والعرض
العام ثم يجعل اللازم والمفارق قسمين لهما حتى ينحصر الاقسام الاول للكليات الاصلية في الخمس
المذكورة ولا يجوز ان يجعل العرض اللازم والمفارق قسمين من اقسام الكلي بالاصالة والخاصة
والعرض العام قسمين لهما فينحصر الاقسام الاصلية الاولية للكلي في الخمسة لان القوم اتفقوا على
كون الخاصة والعرض العام من اقسام الاصلية للكلي ولو جعل العرض اللازم والمفارق مع
ذلك من الاقسام الاصلية لزم ازدياد اقسام الكلي على الخمسة واعلم ان الكليات امور اعتبارية حصلت
ووضعت اسماؤها بازائها فليس لها معان غير تلك المفهومات فكان المناسب ان يذكر في تعريف
جميع الكليات الحد بدل الرسم ولو سلم فغايته الاحتمال وعدم العلم بكونها حدودا لا يوجب العلم
بكونها رسوما فالمناسب ذكر التعريف الذي هو اعم ١٧ الحد قول دال على ماهية الشيء اه اقول

عطف على يختص ١٢

العرض

المصنف ١٢

العام جواب سوال مقدر ١٢

يلزم ١٢

اي مع الخاصة والعرض العام ١٢

المفهومات ١٢

عرضيا ١٢

الغرض الشارح

اي يقال ويعرف لانه يشتمل للذاتي والعرضي ١٢

والمجهول
الغرض من المنطق تحصيل المجهولات اما تصوري واما تصديقي والموصل الى المجهول التصوري

اي المعلوم التصوري
يسمى قولا شارحا لشرحه وايضاحه ماهيات الاشياء وهو اما حد او رسم فالحد قول دال على

ماهية الشيء فقوله قول جنس شامل لانواع التعريف وقوله على ماهية الشيء يخرج الرسم لانه

انما يدل على لازم الشيء لا على ماهيته قيل لو احتاج الحد الى الحد لزم التسلسل لانه لو احتاج

الحد الى الحد لاحتاج حد الحد الى الحد الآخر فيتسلسل وهو باطل وايضا لو كان للحد حد فيلزم تساويهما

على ما هو الشرط بين الحد والمحدود لكنه اخص ضرورة كونه حد الحد والاخص لا يصلح للتعريف فضلا

اي حد الحد
عن ان يكون حدا والجواب عن الاول ان هذا في الامور الاعتبارية وهو ليس بممتنع لانه

اي بين التسلسل
ينقطع بانقطاع الاعتبار فان العقل قد يعتبر حد الحد من حيث انه من غير نظر الى

خصوصية الاضافة وبهذا الاعتبار لا يحتاج الى الحد ويقع معرفا للحد وقد يعتبر خصوصية

الاضافة فيحتاج الى الحد لكن العقل لا يعتبر حد الحد على هذا الوجه دائما فينقطع التسلسل

بانقطاع الاعتبار وبما ذكرنا خرج الجواب عن الاعتراض الثاني ايضا لان حد الحد باعتبار ذاته

اي من حيث انه حد اه
من غير اعتبار خصوصية الاضافة مساو للحد وباعتبار الخصوصية اخص وكونه حدا باعتبار

الاول لا باعتبار الثاني فلا امتناع فيه وهو الذي تركب اه اقول الحد الذي تركب

الشيء
من الجنس والفصل القريبين فهو الحد التام كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان اما كونه

حدا فلان الحد في اللغة المنع والحد لاشتماله على الذاتيات مانع عن دخول الغير واما كونه تاما

فلانه

فلذكر جميع الذاتيات فيه والذي يتركب من الجنس البعيد والفصل القريب فهو الحد الناقص
كالجسم الناطق بالنسبة الى الانسان اما كونه حدا فلما مر واما كونه ناقصا فلنقصان بعض اجزاء
الحد التام عنه وهو الجنس القريب والرسم التام هو الذي يتركب من الجنس القريب والخاصة
اقول الرسم هو القول الدال على اللازم المساوي للشيء ثم ان كان مركبا من الجنس القريب
والخاصة اللازمة له فهو الرسم التام كالحيوان الضاحك بالنسبة الى الانسان اما كونه رسما
فلان رسم الدار اثرها والخارج اللازم اثر من اثار الشيء فالتعريف به يكون تعريفا بالاثر
فيكون رسما واما كونه تاما فلمشابهته الحد التام من حيث انه وضع فيه الجنس القريب وقيد
بامر يختص بالشيء وان كان مركبا عن عرضيات تختص جملتها بالشيء فهو الرسم الناقص كالماشي
على قدميه عريض الاظفار بادي البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع اما كونه رسما فلما مر
واما كونه ناقصا فلنقصان بعض اجزاء الرسم التام عنه وهو الجنس القريب ولم يعتبر العرض العام
مع الفصل والخاصة لانه لا يفيد الامتياز والاطلاع على الذاتي وكذا الخاصة مع الفصل
اذ هي لا تفيد الاطلاع على الذاتي والامتياز حاصل بالفصل وفيه بحث لانا لا نسلم ان
كل قيد يفيد الاطلاع على الذاتي او الامتياز بل ربما يفيد اجتماع العوارض زيادة الايضاح
للماهية وسهولة الاطلاع على الماهية صرح به الشيخ في الاشارات وقد يقال التعريف
بالخارج غير جائز لان الخارج انما يعرف الشيء اذا علم اختصاصه به فاذا توقف معرفته

وفيه نظر لان الرسم كما يحصل بالجنس القريب والخاصة اللازمة
او بالعرضيات التي تختص جملتها بالشيء كذلك يحصل بالعرض
العام مع الفصل والخاصة فلم يعتبر ما ذكره المص رح
[illegible] منظور فيه ١٢ جلال الدين

وان الغرض من التعريف التميز
عن الغير والاطلاع على الذاتيات
والعرض العام لا يفيد شيئا منهما فلا فائدة
في ضمه مع الفصل ١٢ جلال الدين

فصل يخرج الاقوال [illegible] من حيث انها صادقة في الذهن [illegible] يسمى قضية والعلم بها يسمى تصديقا عند الامام والحكماء الاوائل [illegible] فان التصديق نوع من العلم بالمعلوم الذي هو وقوع النسبة او لا وقوعها [illegible] وقد يطلق التصديق على القضية لان العلم التصديقي لا يتعلق الا بها اما بجميع اجزائها او ببعضها [illegible]

الشيء على تعريف الخارج وتعريف الخارج اياه يتوقف على معرفة اختصاصه بالشيء
وهو يتوقف على معرفة الشيء فيلزم الدور واجيب عنه بان افادة الخارج اللازم لمعرفة
الشيء لا نسلم انه يتوقف على العلم بالاختصاص فالمفيد لمعرفة الشيء هو معرفة الامر المختص
الشامل من غير احتياج الى العلم بالاختصاص لجواز ان يكون بين الشيء ولازمه الخارجي
ملازمة بينة بحيث ينتقل الذهن من الامر الخارج الى ذلك الشيء فيصح التعريف لتحقق
الاختصاص سواء علم او لم يعلم ذلك الاختصاص القضايا القضية قول يصح ان يقال لقائله
انه صادق فيه او كاذب لما فرغ من القول الشارح شرع في الحجة وهي القضايا المترتبة
ولا يتوقف معرفتها على معرفة القضية واقسامها قدم بحث القضية عليها فالقضية
قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب والقضية تطلق تارة على الملفوظ وتارة
على المعقول اما بالاشتراك او حقيقة في المعقول ومجاز في الملفوظ والثاني اولى لان المعتبر
عندهم هو القضية المعقولة واطلاق القضية على اللفظ تسمية الدال باسم المدلول وكذا
لفظ القول يطلق على الملفوظ والمعقول والقول الملفوظ جنس للقضية الملفوظة والقول
المعقول جنس للقضية المعقولة وقوله يصح ان يقال لقائله الخ فصل يخرج الاقوال الناقصة
والانشاءات مثل الامر والنهي وغيرهما ثم القضية المعقولة هي المفهوم العقلي المركب من المحكوم عليه وبه
والنسبة الحكمية والحكم بمعنى ايقاع النسبة وانتزاعها هو المسمى بالتصديق عند الحكماء وهي انما

نحو زيد قائم

اي حقيقة فيهما

اي نحو زيد قائم

الاطلاق

اي المركب العقلي

فهذه المعقولة من حيث انها صادق في الذهن يسمى قضية والعلم بها يسمى تصديقا عند الامام والحكماء الاوائل فان التصديق نوع من العلم بالمعلوم الذي هو وقوع النسبة او لا وقوعها فكما عرفت وقد يطلق التصديق على القضية لان العلم التصديقي لا يتعلق الا بها اما بجميع اجزائها او ببعضها [illegible]

[illegible]

حملية اه القضية تنقسم الى حملية وشرطية لان طرفي القضية اما مفردان بالفعل او بالقوة
فهي حملية والا فشرطية وتفصيل ذلك ان القضية ان لم يوجد في شيء من طرفيها الدلالة على النسبة
التامة فهي حملية وان وجدت فاما ان يوجد في احد الطرفين او في كليهما فان وجدت في احد الطرفين
فهي ايضا حملية وان وجدت في كليهما فاما ان يكون ملحوظا اجمالا او ملحوظا تفصيلا فان كانت ملحوظا اجمالا
فهي ايضا حملية نحو زيد عالم نقيضه زيد ليس بعالم لانه بمنزلة ان يقول هذه القضية نقيض تلك القضية
وان كانت ملحوظا تفصيلا فهي شرطية والشرطية اما متصلة وهي التي حكم فيها بصدق قضية
او لا صدقها على تقدير صدق قضية اخرى واما منفصلة وهي التي حكم فيها بالتنافي بين
القضيتين او بنفيه اي بسلب نفي ذلك التنافي والجزء الاول من الحملية اي المحكوم عليه
يسمى موضوعا لانه وضع لان يحكم عليه بشيء والجزء الثاني اي المحكوم به يسمى محمولا لانه وضع لان
يحمل على الشيء والنسبة التي بها يرتبط المحمول بالموضوع يسمى نسبة حكمية والجزء الاول من الشرطية
يسمى مقدما لتقدمه في الذكر والجزء الثاني تاليا لتلوه اياه في الذكر القضية اما موجبة الخ
القضية المطلقة سواء كانت حملية او شرطية تنقسم الى موجبة وسالبة لان القضية ان كانت حملية
فالحكم فيها ان كان بثبوت المحمول للموضوع نحو زيد كاتب فهي موجبة وان كان الحكم فيها بسلب ثبوت
المحمول للموضوع نحو زيد ليس بكاتب فهي سالبة وان كانت شرطية متصلة فالحكم فيها ان كان
بصدق قضية على تقدير صدق قضية اخرى فهي متصلة موجبة نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار

نحو زيد قائم

نحو زيد ابوه قائم

اي يعبر بالمفرد ١٢

مثال البراين كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ١٢

اي ليس هذا الشيء اما حيوان او اسود ١٢

اي تأخره ١٢

[illegible] بسلب صدق الحادثة على تقدير صدق الانسانية ١٢

والحكم في الشرطية عند المنطقيين بين المقدم والتالي
وعند اهل العربية الحكم في الجزاء والشرط قيد له
[illegible] ١٢

موجود فانه حكم فيها بصدق وجود النهار على تقدير صدق طلوع الشمس والحكم فيها ان كانت
بسلب صدق قضية على تقدير صدق قضية اخرى فهي متصلة سالبة نحو ليس ان كانت الشمس
طالعة فالليل موجود فانه حكم فيها بسلب صدق وجود الليل على تقدير صدق طلوع الشمس وان
كانت منفصلة فالحكم فيها ان كانت بالتنافي بين القضيتين ايجابا فهي منفصلة موجبة
نحو العدد اما زوج او فرد فانه حكم فيها بالتنافي بين كون العدد زوج او فرد وان كان الحكم فيها
بسلب التنافي فهي منفصلة سالبة نحو زيد ليس بكاتب اما ان يكون حيوانا او كاتبا فانه حكم
فيها بسلب التنافي بين كون زيد حيوانا او كاتبا وكل واحد منهما اما مخصوصة لان
كل واحد من الموجبة والسالبة اما مخصوصة او محصورة كلية كانت او جزئية او مهملة اما في الحملية
فموضوع القضية ان كانت جزئيا نحو زيد كاتب وزيد ليس بكاتب فمخصوصة وشخصية وان لم يكن
جزئيا فان بين كمية افراد الموضوع بالكلية فهي محصورة مسورة كلية نحو كل انسان حيوان ولا شيء
من الانسان بحجر وان بين كمية افراد الموضوع بالبعضية فهي محصورة جزئية نحو بعض الحيوان
انسان وبعض الحيوان ليس بانسان وان لم يبين كمية افراد الموضوع لا بالكلية ولا بالبعضية
فمهملة نحو الحيوان انسان والحيوان ليس بانسان ولا يخفى وجوه المناسبة والسور في الموجبة
الكلية لفظ كل بمعنى كل الافرادي وفي السالبة الكلية لا شيء ولا واحد وفي الموجبة الجزئية
لفظ بعض وواحد وفي السالبة الجزئية ليس بعض وبعض ليس وليس كل واما في الشرطية

فالحكم بالاتفاق

فالحكم بالاتصال والانفصال ان كان على وضع معين نحو ان جئتني الآن اكرمتك وزيد في الدار الآن اما كاتب او غير كاتب فهي مخصوصة وان كان الحكم بالاتصال والانفصال على جميع الاوضاع الممكنة فهي محصورة كلية نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ودائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا وان كان الحكم فيها بالاتصال والانفصال على بعض الاوضاع الغير المعين نحو قد يكون اذا كان الشيء حيوانا كان انسانا وقد يكون اما ان يكون الشيء حيوانا او ابيض فهي محصورة جزئية والا فمهملة نحو ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة واما ان لا يكون الشمس طالعة واما ان يكون النهار موجود وسور الموجبة الكلية في المتصلة كلما ومهما ومتى ما وحيثما وفي المنفصلة لفظ دائما وسور السالبة الكلية فيهما ليس البتة وسور الموجبة الجزئية فيهما قد يكون وسور السالبة الجزئية فيهما قد لا يكون وبالجملة الاوضاع والازمان ههنا بمنزلة الافراد في الحملية

والمتصلة اما لزومية الخ لما فرغ من المباحث المشتركة بين الحملية والشرطية شرع في المباحث المختصة بالشرطية فالشرطية ان كانت متصلة فهي اما لزومية او اتفاقية لان صدق التالي على تقدير صدق المقدم ان كان لعلاقة بينهما فهي متصلة لزومية والمراد بالعلاقة شيء بسببه يستصحب المقدم التالي كالعلية والتضايف اما العلية فكقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان طلوع الشمس علة لوجود النهار واما التضايف فكقولنا ان كان زيد ابا عمرو فعمرو ابنه فان تعقل كون زيد ابا عمرو متوقف على تعقل كون عمرو ابنه وان كان صدق التالي على تقدير

صدق المقدم لا للعلاقة بينهما بل لمجرد الاتفاق فالقضية متصلة اتفاقية كقولنا ان
كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق فانه لا علاقة بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار وان كانت
منفصلة فهي اما حقيقية او مانعة الجمع او مانعة الخلو فان كان الحكم فيها بالتنافي في
الصدق والكذب معا فالقضية منفصلة حقيقية كقولنا العدد اما زوج واما فرد وان كان
الحكم بالتنافي في الصدق فقط كقولنا هذا الشيء اما ان يكون شجرا او حجرا فالقضية منفصلة
مانعة الجمع وان كان الحكم بالتنافي في الكذب فقط نحو اما ان يكون زيد في البحر واما ان لا يغرق
فالقضية منفصلة مانعة الخلو ففي الحقيقية يوجد مع الشيء نقيضه او المساوي لنقيضه وفي
مانعة الجمع يوجد مع الشيء ما هو الاخص من نقيضه ككون الشيء شجرا او حجرا فان كونه حجرا اخص من عدم
كونه شجرا او بالعكس وفي مانعة الخلو يوجد مع الشيء ما هو الاعم من نقيضه ككون زيد في البحر وان
لا يغرق فان كونه في البحر اعم من ان يكون يغرق او ان لا يغرق لجواز ان يكون في البحر وان لا يغرق

قال وقد تكون المنفصلات ذات اجزاء الخ اقول المنفصلات الثلثة المذكورة تتركب غالبا من
جزئين وقد تتركب من اكثر جزئين اما الحقيقية فكقولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو فانه
حكم فيها ان هذه الجميع لا تجتمع على عدد واحد ولا يخلو العدد من واحد من هذه الجميع واعترض عليه
بان كل واحد من جزئي الحقيقية يستلزم نقيض الآخر لامتناع الجمع وبالعكس لامتناع الخلو
اي نقيضهم يستلزم عين الاخر
فلو تركب الحقيقية من اكثر من جزئين يلزم اما جواز اجتماع جزئيها او جواز ارتفاع جزئيها مثلا

[illegible]

او اذا صدق زائد

مثلا الاصدق ان الفرق بين هذه النقيضين الاخرين
الاول قياس استثنائي والثاني قياس اقتراني
كما لا يخفى

او اصدق فان اريد كون ب الناقص فح اما ان يصدق المساوي او لا يصدق فان صدق يلزم اجتماع
الجزئين اعني الزايد والمساوي فلا يكون بينهما منع الجمع وان لم يصدق يلزم ارتفاع الجزئين اعني المساوي
والناقص فلا يكون بينهما منع الخلو وايضا ان كونه زايدا يستلزم كونه غير ناقص لامتناع الجمع وكونه
غير ناقص يستلزم كونه مساويا لامتناع الخلو فينتج ان كونه زايدا يستلزم كونه مساويا فلا يكون بينهما منع
الجمع وايضا يستلزم كونه غير زايد كونه ناقصا وكونه ناقصا يستلزم كونه غير مساو فينتج ان كونه
غير زايد يستلزم كونه غير مساو فلا يكون بينهما منع الخلو بل عند تركب الحقيقية من اكثر من جزئين تتعدد
المنفصلات مثلا اذا قلنا العدد اما زايد او ناقص او مساو فهو منفصلتان حقيقيتان على معنى ان العدد
اما زايد او غيره وغيره ناقص او مساو وفيه بحث لانه ان اريد ان الحقيقية لا تتركب من اكثر
من جزئين مطلقا فلا نسلم ذلك مع ان الدليل ايضا لا يدل عليه وان اريد ان الحقيقية يمنع تركبها من
اكثر من جزئين على وجه يكون بين كل جزئين انفصال حقيقي فمسلم لكن هذا لا ينافي جواز تركيب الحقيقية
من اكثر من جزئين في الجملة اذ لا امتناع في ان العدد اما زايد او ناقص او مساو عند قصد الحكم بان هذه
الجميع لا يجتمع على عدد واحد ولا يخلو العدد عن عدد واحد من هذه الجميع من غير ان يقصد ايقاع الانفصال
بين كل جزئين يكونان من هذه الجميع فعلى هذا لا يتعدد المنفصلة واما مانعة الجمع ومانعة الخلو فلقولنا
اما ان يكون هذا الشيء حجرا او شجرا او حيوانا واما ان يكون هذا الشيء لا حجرا او لا شجرا او لا حيوانا
وهما تتركبان من جزئين او اكثر مطلقا سواء اعتبر بين كل جزئين انفصال او لا فان منشا انعقاد

ارتفاعهما اي لا يجوز اجتماعهما

اي الانفصال ١٢

مثال مانعة الجمع

مثال مانعة الخلو

اي سواء اريد بين كل جزئين من الجزئين المنفصلين حقيقي الانفصال
او بين المجموع بمنع الجمع والانفصال الحقيقي ١٢ منه

اعلم ان قولنا [illegible]
[illegible]

هذه العبارة [illegible] الى الاعتراض البحث
اخر [illegible] في مباحث القضايا ولما فرغ
من مباحث القضايا شرع في احكامها منها
التناقض [illegible]

بحث التناقض

كما عرفت انما هو تحقق منع الجمع والخلو بين كل جزئين ومتى انتفى انتفى التناقض هو
اختلاف القضيتين الخ اقول من الاصطلاحات المذكورة التناقض وهو اختلاف القضيتين بالايجاب
والسلب بحيث يقتضي لذاته ان يكون احدهما صادقة والاخرى كاذبة فالاختلاف جنس يتناول
الاختلاف بين القضيتين مطلقا وبين المفردين والمفرد والقضية وقوله قضيتين يخرج
الاختلاف الواقع بين غير القضيتين وقوله بالايجاب والسلب يخرج الاختلاف بالاتصال والانفصال
والكلية والجزئية والعدول والتحصيل وقوله بحيث يقتضي يخرج الاختلاف بالايجاب والسلب
بحيث لا يقتضي صدق احديهما وكذب الاخرى نحو زيد ساكن وزيد ليس بمتحرك وقوله لذاته يخرج
الاختلاف بالايجاب والسلب بحيث يقتضي صدق احديهما وكذب الاخرى لكن لا لذات الاختلاف
بل لخصوصية المادة كما في ايجاب الشيء وسلب لازمه المساوي نحو زيد انسان وزيد ليس بناطق
لان الاختلاف بين هاتين القضيتين انما يقتضي صدق احديهما وكذب الاخرى لا لذاته بل لاجل
ان قولنا زيد ليس بناطق في قوة قولنا زيد ليس بانسان او لان قولنا زيد انسان في قوة زيد ناطق
ولا يتحقق ذلك الخ اقول لا يتحقق التناقض بين القضيتين مطلقا سواء كانتا مخصوصتين
او محصورتين او مهملتين الا بعد اتفاقهما في ثمانية وحدات والعموم هذا الشرط جعل المصنف
هذا الشرط شرطا للتناقض مطلقا ولم يخص بما يكون بين المخصوصتين او المحصورتين الاولى وحدة
الموضوع اذ لو اختلف الموضوع فيهما لم يتناقضا لجواز صدقهما وكذبهما معا نحو زيد قائم وعمرو

ليس بقائم

[illegible]

[illegible]

ليس بقائم والثانية وحدة المحمول فانه لا تناقض عند اختلافه ايضا نحو زيد قائم وزيد ليس بضاحك
والثالثة وحدة الشرط لعدم التناقض عند اختلاف الشرط نحو الجسم مفرق للبصر بشرط كونه ابيض
والجسم ليس بمفرق للبصر بشرط كونه اسود والرابعة وحدة الكل والجزء اذ لا تناقض عند اختلافهما
ايضا نحو الزنجي اسود اي بعضه والزنجي ليس باسود اي كله والخامسة وحدة الزمان لعدم التناقض
عند اختلاف الزمان نحو زيد قائم نهارا وزيد ليس بقائم ليلا والسادسة وحدة المكان اذ لا تناقض
عند اختلافه نحو زيد جالس في الدار وزيد ليس بجالس في السوق والسابعة وحدة الاضافة لعدم
التناقض عند اختلافها نحو زيد اب اي لبكر وزيد ليس باب اي لعمرو والثامنة وحدة القوة والفعل
اذ لا تناقض عند الاختلاف بالقوة والفعل نحو الخمر مسكر في الدن بالقوة والخمر ليس بمسكر في الدن
بالفعل وفيه بحث لان المقصود فيه ان كان تفصيل الشرايط فلا ينحصر فيما ذكر لانه لو اختلف الالة
لا يتحقق التناقض ايضا نحو زيد كاتب بقلم الواسطي وزيد ليس بكاتب بقلم آخر وغير ذلك والا فوحدة
النسبة الحكمية كافية لانه متى اختلف شيء مما ذكره تختلف النسبة الحكمية ضرورة ان النسبة
الى هذا غير النسبة الى ذلك والنسبة في هذا الزمان غير النسبة في ذلك الزمان وعلى هذا القياس
المحصورتان الخ لما كان للتناقض بين المحصورتين شرط آخر سوى ما ذكر لا يتحقق
التناقض فيهما بدونه اشار اليه المصنف رح بقوله المحصورتان الخ يعني ان كانت القضيتان محصورتين
لا يتحقق التناقض بينهما الا مع اتحادهما في الامور المذكورة واختلافهما في الكم اعني في الكلية والجزئية

اذ لو كانتا كليتين او جزئيتين لم تتناقضا لجواز كذب الكليتين وصدق الجزئيتين في مادة

يكون الموضوع فيها اعم من المحمول نحو كل حيوان انسان ولا شيء من الحيوان بانسان فانهما كاذبتان

وكقولنا بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ليس بانسان وهما صادقتان فان قيل اشتراط الاختلاف

في الكم ضائع بالنسبة الى الجزئيتين بعد اشتراط الاتحاد في الموضوع فان صدق الجزئيتين باعتبار

اختلاف الموضوع اذ البعض الذي هو الانسان محال ان يكون ليس بانسان حتى لو اتحد الموضوع يتحقق

التناقض من غير احتياج الى الاختلاف في الكمية قلنا تعيين الموضوع خارج عن مفهوم القضية

والمعتبر انما هو الاتحاد بحسب مفهوم القضية وهو حاصل في الجزئيتين واذا عرفت هذا فاعلم ان

النقيضين اذا كانت احدهما موجبة كلية ينبغي ان يكون الاخرى سالبة جزئية واذا

كانت احدهما موجبة جزئية ينبغي ان يكون الاخرى سالبة كلية فنقيض الموجبة الكلية

انما هو السالبة الجزئية ونقيض الموجبة الجزئية انما هو السالبة الكلية قال العكس هو ان تصير

الخ اقول من تلك الاصطلاحات المذكورة العكس وهو في اصطلاح المنطقيين وان كان عبارة عن

القضية الحاصلة من تبديل الموضوع بالمحمول والمحمول بالموضوع لكنه قد يطلق عندهم على نفس

التبديل ايضا ولهذا فسره بان يصير الموضوع محمولا والمحمول موضوعا مع بقاء السلب والايجاب

بحاله والصدق والكذب بحاله اي ان كان الاصل موجبا كان العكس ايضا موجبا وان كان

الاصل سالبا كان العكس ايضا صادقا مثلا اذا اردنا ان نعكس قولنا كل انسان حيوان فنجعل

كان العكس ايضا سالبا

وان كان الاصل صادقا

الموضوع

اعلم ان في القضية [illegible]

الموضوع [illegible]

[illegible]

الموضوع

اعني الانسان محمولًا والمحمول اعني الحيوان موضوعًا فنقول بعض الحيوان انسان وكذا اذا

اردنا ان نعكس قولنا لا شيء من الانسان بحجر فنقول لا شيء من الحجر بانسان والمراد من الموضوع والمحمول

الموضوع والمحمول في الذكر اي وصف عنوان الموضوع والمحمول فلا يرد السؤال بان العكس لا يصير ذات

الموضوع محمولًا ووصف المحمول موضوعًا بل موضوع العكس ذات المحمول ومحموله وصف الموضوع والتعريف

يختص بعكس الحملية بدليل انه لم يذكر عكس الشرطيات في كتابه فلا يضر خروجه عن التعريف وانما اعتبروا

ابقاء الايجاب والسلب لان القضية الصادقة اللازمة بعد التبديل لم يوجد في الاكثر الا كذلك

وانما اعتبروا ابقاء الصدق لان العكس لازم للقضية فيصدق للزوم مع كذب اللازم محال

واشتهر ابقاء الكذب لكنه لم يقل به احد وكان هذا سهوًا من قلم فانه يجوز ان يكون الصادق

لازمًا للكاذب فان قولنا كل حيوان انسان ينعكس اي بعض الانسان حيوان مع كذبه وصدق

العكس قال والموجبة الكلية لا تنعكس كلية اقول الموجبة الكلية لا يلزم ان ينعكس كلية لان

المحمول اذا كان اعم من الموضوع يصدق الموجبة الكلية ولا يصدق عكسها كليا والا يلزم صدق

الاخص على جميع افراد الاعم وهو محال مثلا لو انعكس قولنا كل انسان حيوان الى الموجبة الكلية

يصير عكسه كل حيوان انسان فيلزم صدق الانسان على جميع افراد الحيوان وهو محال بل يلزم

ان ينعكس جزئية لانه اذا صدق قولنا كل انسان حيوان نجد الموضوع ذاتًا موصوفًا بالانسان

والحيوان فيصدق بعض الحيوان انسان بالضرورة وايضا لم يصدق بعض الحيوان

لا في الحقيقة
فان الجزء الاول والثاني
من القضية في الحقيقة هو ذات
الموضوع ووصف المحمول ١٢ منه

وانما قيد بصدق الاكثر لان العكس قد يكون سالبة مع كون الاصل موجبا لكن
هذا التعليل لم يعتبره لانه نحو كل انسان حيوان يصدق بعض الحيوان
ليس بانسان ١٢ منه

واما اذا كان المحمول مساويا للموضوع فصح انعكاس الموجبة الكلية كلية
نحو قولنا كل انسان ناطق فصح كل ناطق انسان لكن هذا العكس
غير معتبر عند اهل هذا الفن لكون قاعدة كلية ١٢ جلال الدين

لان نقيض [illegible] القضية يرجع الى [illegible] بفقد الموضوع
وهو الانتفاء ذات الموضوع بالفقد وخلفه
المحمول وهو الانتفاء ذات الموضوع بالفقد
المحمول

الانسان على تقدير كل انسان حيوان يصدق نقيضه وهو لا شيء من الحيوان بانسان فيلزم المنافات بين الحيوان والانسان فيصدق بعض الانسان ليس بحيوان وقد كان كل انسان حيوان هذا خلف و لو ضم النقيض اعني لا شيء من الحيوان بانسان الى الاصل هكذا كل انسان حيوان ولا شيء من الحيوان بانسان ينتج لا شيء من الانسان بانسان وهو محال والموجبة الجزئية تنعكس موجبة جزئية بالحجتين المذكورتين في انعكاس الموجبة الكلية قال والسالبة الكلية الخ اقول السالبة الكلية يلزم ان ينعكس سالبة كلية لانه اذا صدق قولنا لا شيء من الانسان بحجر يلزم ان يصدق لا شيء من الحجر بانسان والا لصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان وينعكس الى قولنا بعض الانسان حجر وكان الاصل لا شيء من الانسان بحجر هذا خلف او جعل النقيض اعني بعض الحجر انسان صغرى والاصل كبرى هكذا بعض الحجر انسان ولا شيء من الانسان بحجر ينتج عن الشكل الاول بعض الحجر ليس بحجر قال والسالبة الجزئية الخ اقول السالبة الجزئية لا يلزم ان ينعكس سالبة جزئية لانه اذا كان الموضوع اعم من المحمول يصدق سلب الاخص عن بعض افراد الاعم ولا يصدق سلب الاعم عن بعض افراد الاخص لامتناع وجود الاخص بدون الاعم ولكن يصدق العكس في بعض المواد مثل يصدق بعض الانسان ليس بحجر ويصدق عكسه ايضا وهو بعض الحجر ليس بانسان ولهذا قيد قوله لا عكس لها بقوله لزوما اي كليا قال القياس قول الخ اقول المقصود الاعلى من الاصطلاحات المذكورة القياس لان الغرض من علم المنطق انما هو الايصال الى المجهولات والقياس موصل الى المجهول التصديقي الذي هو اشرف المقاصد فيكون هو المقصود الاعلى.

اي نقيض موجبة جزئية

اي كون الشي منافيا لنفسه

ويطلق القياس ايضا على ما هو اقوى المطالب الا في المنطق القياس
لا لتعدد ذي استحصال المطالب التصديقية ١٢

وهو عندهم
هو اشرف المقاصد فذلك لان مقاصد العلوم الحكمية
من بينها وادراكاتها تصديقات في المقصود
من ذلك العلوم هو الادراكات التصديقية
واما الادراكات التصورية فانما الطلب فيها
لكونها مسالك الى تلك التصديقات ١٢ منه

وهو عندهم عبارة عن المؤلف المعقول لكن قد يطلق على المؤلف الملفوظ الدال على المعقول وتعريف
المصنف رح للقياس بالقول المؤلف الخ ان كان تعريفاً للقياس المعقول فالمراد بالقول الاول هو
المركب المعقول واستلزامه للقول الآخر ظاهر وان كان تعريفا للقياس الملفوظ فالمراد بالقول
الاول المركب الملفوظ واستلزامه للقول الاخر باعتبار انه دال على المركب المعقول فعلى كل تقدير المراد
من القول الاخر المركب المعقول لان التلفظ بالنتيجة لا يلزم من التلفظ بالاقوال ولا من تعقل معانيها
وذكر المؤلف ليتعلق به قوله من الاقوال والا فلا حاجة اليه بعد ذكر القول والمراد بالاقوال ما فوق الواحد
فلا يكون القضية الواحدة المستلزمة لعكسها او عكس نقيضها قياساً قوله متى سلمت اشارة الى
ان مقدمات القياس لا يلزم ان يكون مسلمة في انفسها بل يلزم ان يكون بحيث لو سلمت لزم عنها
قول آخر فيدخل في التعريف القياس الصادق المقدمات وغيره كقولنا الانسان حجر وكل
حجر حمار فان هاتين القضيتين وان كانتا كاذبتين الا انهما لو سلمتا لزم عنهما ان كل انسان حمار
وقوله لذاته احتراز عما يستلزم قولا آخر لا لذاته بل بواسطة مقدمة اجنبية كما في القياس المساواة
وهو تركيب من قضيتين متعلق محمول اولهما يكون موضوعا للاخرى كقولنا ا مساو لب وب
مساو لج وهما يستلزمان ان ا مساو لج لكن لا لذاته بل بواسطة ان مساوي المساوي
مساو له حتى لو لم تتحقق تلك المقدمات لم ينتج شيئاً كما في الانسان مباين للفرس والفرس مباين
للناطق فلا ينتج ان الانسان مباين للناطق لان مباين المباين لا يلزم ان يكون مباينا

اي احتمال الاول ١٢

اي النتيجة ١٢

اي وان كان المراد من القياس القياس الملفوظ والمعقول
فيكون المراد من القول الآخر المؤلف المعقول ١٢

وفيه تامل
بجواز تعقل [illegible]
[illegible] تامل

اي مراد از اقوال زياده از واحد است دو يا بيشتر [illegible]

الا جنبية في الاصل كما ان صورة لا ينتج بل يلاحظ
اي حكم ب ج ١٢

قوله ا مساو لب مقدمة اولى وقوله ب مساو لج مقدمة
ثانية و ا في المقدمة الاولى موضوع و مساو محمول
و ب متعلق محمول وهو موضوع في المقدمة الثانية

وهو ب مساو محمول ١٢

وقوله قول آخر اي مغايرا لكل واحد من القولين ولا يلزم ان يكون كل مقدمتين قياسا

كيف كانتا لاستلزامهما احديهما وعدل المصنف عن المقدمتين الى القولين لئلا يلزم

الدور لانهم عرفوا المقدمة بما جعلت جزء القياس وهو اما اقتراني الخ القياس اما

اقتراني وهو ما لا يكون النتيجة او نقيضها مذكورا فيه بالفعل كقولنا كل جسم مركب وكل مركب

محدث فكل جسم محدث واما استثنائي وهو ما يكون النتيجة او نقيضها مذكورا فيه بالفعل

نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة ينتج فالنهار موجود فهو بعينه مذكور

في القياس او لكن النهار ليس بموجود ينتج فالشمس ليست بطالعة ونقيضها وهو الشمس طالعة مذكور

فيه وانما سمي الاول اقترانيا لكون حدود القياس اي الاصغر والاكبر والاوسط مقترنة فيه

غير مستثناة وسمي الثاني استثنائيا لاشتماله على حرف الاستثناء واشتمال القياس الاستثنائي

على عين النتيجة لا ينافي الوجوب مغايرة النتيجة لكل واحد من المقدمات لان النتيجة انما تقع

جزءا لاحدى المقدمتين لا نفسها والجزء مغاير للكل لان للمغاير معنيين احدهما امكان

الانفكاك عن الشيء والثاني ما لا يكون مفهومه مفهوم آخر وعلى الثاني يكون الجزء مغايرا للكل

ومعنى كون النتيجة مذكورة في القياس ان النتيجة باجزائها المادية وهيئتها التاليفية

مذكورة فيه وان طرء عليها ما اخرجها عن كونها قضية قال والمكرر بين مقدمتي القياس

يسمى حدا اوسط الخ اقول المكرر بين مقدمتي القياس يسمى حدا اوسطا لتوسطه بين طرفي المقصود

وموضوع المطلوب يسمى حدا اصغر لانه في الغالب يكون اخص والاخص يكون اقل افرادا فيكون اصغر
ومحموله يسمى حدا اكبر لانه لما كان اعم والاعم اكثر افرادا فيكون اكبر والمقدمة التي فيها الاصغر يسمى
صغرى لاشتمالها على الاصغر والمقدمة التي فيها الاكبر يسمى كبرى لاشتمالها على الاكبر واقتران الصغرى
بالكبرى في ايجابهما وسلبهما وكليتهما وجزئيتهما يسمى قرينة وضربا ولم يذكره المصنف
اي الاصغر والاكبر
والهيئة الحاصلة من وضع حد الاوسط عند الحدين الآخرين بحسب حمله عليهما او وضعه لهما او حمله
اي الصغرى والكبرى
على احدهما ووضعه للاخر يسمى شكلا والاشكال اربعة لان الحد الاوسط ان كان محمولا في الصغرى و
موضوعا في الكبرى فهو الشكل الاول نحو كل انسان حيوان وكل حيوان جسم فكل انسان جسم وان كان
محمولا فيهما فهو الشكل الثاني نحو كل انسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان فلا شيء من الانسان
ينتج بعكس الكبرى اي لا شيء من الحيوان بحجر
بحجر وان كان موضوعا فيهما فهو الشكل الثالث نحو كل انسان حيوان وكل انسان ناطق فبعض
بعكس الصغرى
الحيوان ناطق وان كان موضوعا في الصغرى ومحمولا في الكبرى فهو الشكل الرابع نحو كل انسان
حيوان وكل ناطق انسان فبعض الحيوان ناطق فان قلت فعلى ما ذكرتم لا يتكرر الاوسط الا في
الشكل الثاني والثالث لان الاوسط اذا وقع موضوعا يراد به الذات واذا وقع محمولا يراد
به المفهومات قلت عند وقوع الحد الاوسط محمولا وان كان المراد منه المفهوم لكن ليس المقصود ان
اي الوصف
ذات الموضوع هو عين هذا المفهوم بل المقصود ان ذات الموضوع يصدق عليه هذا المفهوم فح يتكرر
الاوسط في جميع الاشكال لانه يكون بمنزلة ان يقال ذات الاصغر يصدق عليه مفهوم الاوسط وكلما يصدق

ذات

عليه مفهوم الاوسط يثبت له الاكبر فذات الاصغر يثبت له الاكبر فيتكرر حد الاوسط كذا ذكره الشيخ
في الشفاء واقرب الاشكال هو الشكل الاول لانه على نظم الطبع وهو الانتقال من الاصغر الى الاوسط
ومن الاوسط الى الاكبر وهو بين الانتاج والمنتج للمطالب الاربعة ثم الثاني لموافقة الاول في الصغرى
التي هي اشرف المقدمتين لاشتمالها على الموضوع الذي لاجله يطلب المحمول ثم الثالث لموافقته
الاول في الكبرى وابعد الاشكال هو الشكل الرابع لمخالفته الاول في المقدمتين وهذه الثلثة
عند الانتاج ترد الى الشكل الاول مثلا الشكل الثاني يرد الى الشكل الاول في المثال المذكور
بعكس الكبرى والشكل الثالث يرد اليه في المثال المذكور بعكس الصغرى فيفيد النتيجة المطلوبة
والشكل الرابع يرد اليه في المذكور بتبديل الصغرى بالكبرى ثم بعكس النتيجة وهو بعينه النتيجة
المطلوبة ويكون الثاني اقرب الاشكال الى الاول لا يحتاج من له طبع سليم وذهن مستقيم
الى رد الثاني الى الاول ويأخذ النتيجة من غير رده اليه وانما ينتج الثاني اه
لانتاج الشكل الثاني شرطان اختلاف مقدمتيه بالايجاب والسلب وكلية الكبرى وذلك لانه
لو لم يتحقق احد الشرطين لحصل الاختلاف الموجب للعقم وهو صدق القياس تارة مع الايجاب
وتارة مع السلب وهو يدل على ان كل من الايجاب والسلب ليس بلازم لذات القياس
لان ما يلزم للذات لا يختلف فيلزم العقم اي عدم الانتاج اما لزوم الاختلاف على تقدير انتفاء
الشرط الاول فلانه لو اتفقت المقدمتان اما ان تكونا موجبتين او سالبتين فعلى كل تقدير يتحقق الاختلاف

اما ان كانتا

كل انسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان
ينعكس الكبرى ولا شيء من الحيوان بحجر
ينتج فلا شيء من الانسان بحجر ١٢

كل انسان حيوان
وكل انسان ناطق ينعكس الصغرى
بعض الحيوان انسان ينتج بعض
الحيوان ناطق ١٢

كل انسان حيوان
وكل ناطق انسان ينعكسهما بتبديل الصغرى بالكبرى
وكل ناطق انسان وكل انسان حيوان ينتج كل ناطق
حيوان ثم ينعكس فكان بعض الحيوان ناطق ١٢

اما اذا كانتا موجبتين فلانه يصدق قولنا كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان والحق الايجاب
اي كل انسان ناطق ولو قلنا كل فرس حيوان كان الحق السلب اي لا شيء من الانسان بفرس واما اذا
كانتا سالبتين فلانه يصدق قولنا لا شيء من الانسان بحجر ولا شيء من الفرس بحجر والحق هو السلب اي لا شيء
من الانسان بفرس ولو بدلنا الكبرى وقلنا لا شيء من الناطق بحجر كان الحق الايجاب اي كل
انسان ناطق واما لزوم الاختلاف على تقدير انتفاء الشرط الثاني اعني كلية الكبرى فلانه لو لم تكن
الكبرى كلية بل جزئية فاما ان تكون موجبة او سالبة فعلى كل تقدير يتحقق الاختلاف اما على تقدير
ايجابها فلانه يصدق قولنا لا شيء من الانسان بفرس وبعض الحيوان فرس والحق الايجاب اي بعض
الانسان حيوان ولو قلنا بعض الساهل فرس كان الحق الايجاب اي بعض الانسان ليس بساهل
واما على تقدير سلبها فلانه يصدق قولنا كل انسان حيوان وبعض الجسم ليس بحيوان والحق الايجاب
اي بعض الانسان جسم ولو قلنا بعض الحجر ليس بحيوان كان الحق السلب اي بعض الانسان ليس
بحجر قال والشكل الاول هو الذي جعل معيارا للعلوم الخ اقول لما كان الشكل الاول اقرب
الاشكال وابينها من جهة الانتاج حتى قيل ان نتائج الشكل الاول متبينة بنفسها
ولا تحتاج الى البرهان جزاء الشرط جعل معيارا للعلوم وميزانها فلذا اورد المصنف ههنا
شرائطه مع ضروبه المنتجة دون غيره من الاشكال ليجعل دستورا اي قانونا
ينتج منه المطلوب فان قيل هذا الشكل دوري الانتاج فلا يكون ظاهر الانتاج فضلا عن ان يكون

بدل السلب صح

بديهي الانتاج لان النتيجة موقوفة على كلية الكبرى وكلية الكبرى موقوفة على النتيجة لان معنى
كلية الكبرى ان الاكبر ثابت لجميع افراد الاوسط او منفي عنه والاصغر من افراد الاوسط فلا بد
ان يعلم ان الاكبر ثابت له او مسلوب عنه فهو عين النتيجة فيحصل الدور قلنا يمكن ان يعلم ان الشيء
ثابت للشيء او مسلوب عنه بعنوان وان لا يعلم اذا عبر عنه بعنوان آخر وههنا كذلك لان ايجاب
الاكبر او سلبه عن الاصغر معلوم له اذا عبر عنه بعنوان الاوسط وليس بمعلوم اذا عبر عنه بعنوان
الاصغر مثلا ثبوت الحدوث لذات العالم معلوم اذا عبر عنه بالمتغير وغير معلوم اذا عبر عنه بالعالم
فلا دور قال وضروبه المنتجة اربعة الضرب الاول كل جسم مولف وكل مولف حادث الخ

اقول لانتاج الشكل الاول ايضا شرطان ايجاب الصغرى وكلية الكبرى لانه لو لم يتحقق احد
الشرطين يلزم الاختلاف اما لزوم الاختلاف على تقدير انتفاء ايجاب الصغرى فلانه يصدق
لا شيء من الانسان بفرس وكل فرس حيوان والحق الايجاب اي كل انسان حيوان واذا بدلنا
الكبرى بقولنا كل فرس صاهل فالحق السلب اي لا شيء من الانسان بصاهل واما على تقدير انتفاء
كلية الكبرى فلانه يصدق كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس والحق السلب اي لا شيء
من الانسان بفرس ولو قلنا بعض الحيوان ضاحك فالحق الايجاب اي كل انسان ضاحك
والاختلاف امارة انها ليست بملازمة لذات القياس على ما عرفت فاذا تقرر هذا
فاعلم ان ضروب الممكنة الانعقاد في كل شكل ستة عشر لان الصغرى منحصرة في الكلية

كقولنا كل انسان حيوان وكل حيوان جسم
كقولنا كل انسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان

[illegible]

والجزئية لان المهملة في قوة الجزئية والشخصية في حكم الكلية ولهذا ينتج في كبرى الشكل الاول كقولنا
هذا زيد وزيد انسان ينتج هذا انسان فالقضية المعتبرة ليست الا المحصورة الكلية والجزئية موجبة او سالبة
وهذه الاربعة تعتبر في الصغرى والكبرى فهي صغرى موجبة كلية وصغرى سالبة كلية وصغرى موجبة جزئية
وصغرى سالبة جزئية وكذا في جانب الكبرى فباعتبار اقتران كل واحدة من الصغريات الاربع
بالكبريات الاربع تحصل اربعة اقسام وباعتبار اقتران المجموع بالمجموع يحصل ستة عشر ضربا ضرورة وباشتراط
ايجاب الصغرى يسقط السالبة الكلية الصغرى مع اقسامه الاربعة الحاصلة من اقترانها بالكبريات
الاربع اي الموجبتين والسالبتين والسالبة الجزئية الصغرى مع اقسامه الاربعة الحاصلة من
اقترانها بالكبريات الاربع الموجبتين والسالبتين وباشتراط كلية الكبرى يسقط اربعة اخرى
اي الصغريين الموجبتين اي الكلية والجزئية مع الكبريين الجزئيتين اي السالبة والموجبة
اما الاربعة الاولى اعني الصغريين السالبتين مع الكبريين الكليتين فساقط من اشتراط
ايجاب الصغرى خاصة واما الاربعة الاخرى اعني الصغريين الموجبتين مع الكبريين الجزئيتين
فساقط من اشتراط كلية الكبرى خاصة واما اسقاط الصغريين السالبتين مع الكبريين الجزئيتين
فيصح اضافته الى كل واحد من الشرطين لكن اضيف الى الاول لتقدمه فبقيت الضروب المنتجة
اربعة اي الصغريين اي الكلية والجزئية مع الكبريين الكليتين اي الموجبة والسالبة
الاول من الموجبتين كليتين فنتيجته موجبة كلية كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث

فكل جسم محدث والثاني من الكليتين والكبرى سالبة فنتيجته سالبة كلية كقولنا كل جسم مؤلف
ولا شيء من المؤلف بقديم فلا شيء من الجسم بقديم والثالث من موجبتين والصغرى جزئية
ينتج موجبة جزئية نحو بعض الجسم مؤلف وكل مؤلف محدث فبعض الجسم محدث والرابع من موجبة
جزئية وصغرى سالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض الجسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم
فبعض الجسم ليس بقديم القياس الاقتراني الخ لما بين اقسام القياس الاقتراني الكائن
في الحملية اراد ان يبين القياس الاقتراني الكائن في الشرطية والمراد منه ما لا يكون مركبة من محض
الحمليات المحضة سواء كانت مركبة من الشرطيات المحضة او من الحمليات والشرطيات واقسامه خمسة
لانه اما ان تتركب من المتصلتين او المنفصلتين او من حملية ومتصلة او من حملية و منفصلة
او من متصلة و منفصلة القسم الاول ما يكون مركبة من المتصلتين وينعقد فيه الاشكال الاربعة
لان الجزء المشترك ان كان تاليا في الصغرى ومقدما في الكبرى فهو الشكل الاول نحو كلما كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج كلما كانت الشمس طالعة
فالارض مضيئة وان كان تاليا فيهما فهو الشكل الثاني كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار
اي في الصغرى والكبرى
موجود وليس البتة اذا كان الليل حاصلا فالنهار موجود ينتج ليس البتة اذا كانت
الشمس طالعة فالليل موجود وان كان مقدما فيهما فهو الشكل الثالث كقولنا كلما كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة ينتج قد يكون اذا كان

النهار موجودا

النهار موجود فالارض مضيئة وان كان مقدما في الصغرى وتاليا في الكبرى فهو الشكل الرابع
كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كانت الارض مضيئة فالشمس طالعة ينتج قد يكون
[illegible]
اذا كان النهار موجودا فالارض مضيئة فالنتيجة في هذا القسم متصلة لكن في الشكل الاول مقدم النتيجة مقدم
المتصلة التي وقعت صغرى القياس وتاليها تالي المتصلة التي وقعت كبرى القياس وفي الشكل الثاني
ايضا مقدم النتيجة مقدم المتصلة التي وقعت صغرى القياس كما في الشكل الاول وتاليها مقدم
المتصلة التي وقعت كبرى القياس لكن النتيجة فيه يكون سالبة البتة كما في الحمليات وفي الشكل
الثالث مقدم النتيجة تالي الاول وتاليها تالي الثاني وفي الرابع مقدم النتيجة تالي الاولى وتاليها
مقدم الثانية والمراد من المتصلتين اللزوميتين لان الاتفاقيتين لا يتألف منهما
القياس واما الاتفاقية مع اللزومية ففيه تفصيل لا يليق بهذا الكتاب وقد يورد على الشكل الاول
من اللزوميتين ايضا بانه يصدق قولنا كلما كان الاثنان فردا كان عددا وكلما كان الاثنان
عددا كان زوجا مع كذب النتيجة وهي قولنا كلما كان الاثنان فردا كان زوجا وقد يجاب عنه
بانه ان اعتبر في اللزومية الصدق بحسب نفس الامر فلا نسلم صدق الصغرى لان استلزام فردية الاثنين
العددية انما يكون ان لو كان كل فرد عددا ولكنه ليس بصادق على ذلك الوضع لانه يصدق لا شيء
من العدد الاثنين بفرد وتنعكس الى لا شيء من الاثنين الفرد بعدد فليس كل فرد عددا لان سلب
الشيء من جميع افراد الاخص يستلزم سلبه عن بعض افراد الاعم لان جميع افراد الاخص بعض افراد

الاعم وان اعتبر الصدق فيه بحسب الالتزام على من يقول بان كل فرد عدد فلا نسلم كذب النتيجة فان
من يرى ان الاثنين فرد فلا بد من ان يرى انه زوج لما ذكره الشيخ في الشفاء القسم الثاني ما تركب
من المنفصلتين كقولنا دائما العدد اما فرد او زوج وكل زوج اما زوج الزوج او زوج الفرد ينتج
كل عدد اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد اذ لا بد في كل منفصلة من وقوع احد جزئيها ضرورة منع
الخلو فالواقع من المنفصلة الاولى اما الجزء الغير المشارك اعني الفرد فهو اول اجزاء النتيجة او الجزء
المشارك اعني الزوج فهو لا يخلو من القسمين فالواقع اما القسم الاول او الثاني وان كان الواقع
هو زوج الزوج وزوج الفرد
هو القسم الاول اعني زوج الزوج فهو الجزء الثاني من النتيجة وان كان الواقع هو القسم الثاني
اعني زوج الفرد فهو الجزء الثالث من النتيجة فالواقع لا يخلو عن النتيجة التاليف فالنتيجة منفصلة
مانعة الخلو مركبة من ثلثة اجزاء الجزء الغير المشارك و نتيجة التاليف بين طرف الجزء المشارك
اي زوجا نتيجة التاليف
من المنفصلة الاولى وبين جزئي المنفصلة الثانية هذا اذا كان احد جزئي المنفصلة الاولى
مشاركا لكل واحد من جزئي المنفصلة الثانية في جزء غير تام واما اذا كان احد جزئي المنفصلة
الاولى مشاركا لكل واحد من جزئي المنفصلة الثانية في جزء غير تام فالنتيجة منفصلة مانعة الخلو
مركبة من ثلثة اجزاء الجزئين الغير المشاركين و نتيجة التاليف لان الواقع من المنفصلة الاولى
ان كان الجزء الغير المشارك تقع الجزء الاول من النتيجة وان كان الجزء المشارك فالواقع
من المنفصلة الثانية ايضا ان كان هو الجزء المشارك فتتحقق نتيجة التاليف بين الجزئين

المشاركين

وينتج كل عدد اما فرد او زوج الزوج
او زوج الفرد ١٢

مثلا العدد زوج وكل زوج زوج الزوج او زوج الفرد
ينتج فالعدد زوج الزوج او زوج الفرد ١٢

مثلا العدد زوج وكل زوج زوج الفرد
ينتج فالعدد زوج الفرد ١٢

المشاركين فيقع الجزء الثاني من النتيجة وان كان الواقع من المنفصلة الثانية الجزء الغير المشارك
يقع الجزء الثالث من النتيجة فيصدق نتيجة القياس بصدق مانعة الخلو عن صادق وكاذب
كقولنا دائما اما كل انسان ناطق وكل فرس صاهل ودائما اما كل صاهل حيوان او كل حمار ناهق
ينتج اما كل انسان ناطق او كل فرس حيوان او كل حمار ناهق وينعقد فيه الاشكال الاربعة لان
الجزء المشترك ان كان محمولا في الصغرى وموضوعا في الكبرى فهو الشكل الاول كما مر وعلى هذا القياس
مثال الشكل الثاني كقولنا دائما اما كل ثلثة فرد او كل اثنين زوج واما لا شيء من الخمسة
بزوج او كل اربعة منقسم بمتسا ينتج اما كل ثلثة فرد او لا شيء من الاثنين بخمسة او كل
اربعة منقسم بمتسا ومثال الشكل الثالث اما كل انسان ناطق واما كل فرس حيوان
واما كل فرس صاهل اما كل حمار ناهق ينتج اما كل انسان ناطق او بعض الحيوان صاهل او كل حمار
ناهق مثال الشكل الرابع كقولنا كل زوج اما زوج الزوج او زوج الفرد وكل عدد اما فرد او
زوج ينتج اما بعض زوج الزوج عدد او زوج الفرد عدد اما بعض زوج الفرد عدد واما كل
عدد فرد القسم الثالث ما يتركب من حملية ومتصلة سواء كانت المتصلة صغرى والحملية
كبرى او بالعكس كقولنا كلما كان هذا انسان فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج كلما كان هذا
انسان فهو جسم وينعقد فيه الاشكال الاربعة باعتبار اشتراك التالي والحملية مثال الشكل
الثاني كقولنا كلما كان هذا انسان فهو حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان ينتج كلما كان هذا انسان فهو ليس

ينتج الانسان نفرده ان بعض الفرس صاهل
وكل صاهل حيوان ينتج الفرس حيوان

بحج مثال الشكل الثالث تقولنا كل ما كان هذا الانسان ناطقا فهو حيوان وكل انسان ضاحك
ينتج كلما كان الانسان ناطقا فبعض الحيوان ضاحك مثال الشكل الرابع كلما كان الجسم انسانا فهو
ناطق وكل ضاحك جسم ينتج كلما كان الجسم انسانا فبعض الناطق ضاحك والنتيجة في هذا القسم
متصلة مقدمها مقدم المتصلة وتاليها عين نتيجة التأليف بين التالي والحملية القسم
الرابع ما تركب من الحملية والمنفصلة تقولنا دائما العدد اما فرد او زوج وكل زوج منقسم
بمتساويين ينتج دائما العدد اما فرد او منقسم بمتساويين مثال الشكل الثاني دائما
العدد اما فرد او زوج ولا شيء من المنقسم بمتساويين بفرد ينتج دائما العدد اما زوج
او ليس منقسما بمتساويين مثال الشكل الثالث دائما اما كل انسان ناطق او كل فرس حيوان
وكل فرس صاهل ينتج دائما اما كل انسان ناطق او بعض الحيوان صاهل مثال الشكل الرابع
دائما اما كل انسان ناطق او كل فرس حيوان وكل صاهل فرس ينتج اما كل انسان ناطق
او بعض الحيوان صاهل فالنتيجة منفصلة مانعة الخلو مركبة من الجزء الغير المشارك
للمنفصلة ومن نتيجة التأليف هي بين الجزء المشارك والحملية هذا اذا كانت الحملية اعني الفرد
اقل عددا من المنفصلة واما اذا لم يكن كذلك اعني الزوج فالنتيجة حملية وان كان التأليف بين الحمليات
واجزاء الانفصال متحدا في النتيجة ويسمى القياس المقسم نحو دائما الانسان اما ناطق او ضاحك
او كاتب او نائم او مستيقظ وكل ناطق حيوان وكل ضاحك حيوان وكل كاتب حيوان وكل نائم

حيوان وكل

[illegible]

بل او بينهما او غيره مثال المساوي مثلا العدد الزوج
اما زوج الزوج او زوج الفرد وكلا زوج
منقسم الى المتساويين ينتج
العدد الزوج منقسم الى
المتساويين بلغ

حيوان وكل مستيقظ حيوان ينتج ان كل انسان حيوان وان كان مختلفا فالنتيجة منفصلة
مانعة الخلو نحو دائما الحيوان اما انسان او فرس او حمار وكل انسان ناطق وكل فرس صاهل
وكل حمار ناهق ينتج دائما الحيوان اما ناطق او صاهل او ناهق القسم الخامس ما تركب من متصلة
او منفصلة سواء كانت المتصلة صغرى والمنفصلة كبرى او بالعكس كقولنا كلما كان هذا انسان
فهو حيوان وكل حيوان اما ابيض او غير ابيض ينتج كلما كان هذا انسانا فهو اما ابيض او غير ابيض
مثال الشكل الثاني نحو ليس كلما كان الجسم متحركا فهو حيوان وكل ابيض اما حيوان او غيره
ينتج ليس كلما كان الجسم متحركا فهو اما ابيض او غير ابيض مثال الشكل الثالث كقولنا كلما كان
هذا انسان فهو حيوان وكل انسان اما ابيض او غير ابيض ينتج كلما كان هذا حيوان فهو اما
ابيض او غير ابيض مثال الشكل الرابع قد يكون اذا كان هذا حيوانا فهو انسان والابيض
اما حيوان او غيره ينتج قد يكون اذا كان هذا انسانا فهو اما ابيض او غيره واما القياس
الاستثنائي فالشرطية الموضوعة عليه اقول قد سبق ان القياس قسمان اقتراني واستثنائي
وقد فرغ من الاقتراني شرع في الاستثنائي وقد عرفت ان الاستثنائي هو ما يشتمل على النتيجة
او نقيضها واتى النتيجة ونقيضها لا يجوز ان يكون نفس احدى المقدمتين بل جزئها
والمقدمة التي يكون النتيجة جزءها يكون شرطية لا محالة فالقياس الاستثنائي يكون مركبا
من مقدمتين احديهما شرطية والاخرى وضعية اي اثبات احد جزئيها او رفعه ليلزم وضع

الجزء الآخر او رفعه واذا عرفت هذا فالشرطية الموضوعة التي هي جزء القياس الاستثنائي
اما متصلة او منفصلة فان كانت متصلة ينتج استثناء عين المقدم ينتج عين التالي
لاستلزام وجود الملزوم وجود اللازم واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم لاستلزام عدم
اللازم عدم الملزوم ولا ينتج استثناء عين التالي عين المقدم واستثناء نقيض المقدم
نقيض التالي لعدم استلزام وجود اللازم وجود الملزوم وعدم الملزوم عدم اللازم لجواز ان
يكون اللازم اعم كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان لكن هذا انسان ينتج انه حيوان
ولكنه ليس بحيوان ينتج ليس بانسان ولا ينتج وضع الحيوان وضع الانسان ولا رفع الانسان
رفع الحيوان وان كانت منفصلة حقيقية فاستثناء عين اي جزء كان ينتج نقيض الآخر
لامتناع الجمع بينهما واستثناء نقيض اي جزء كان ينتج عين الآخر لامتناع الخلو عنهما
كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا لكنه زوج ينتج انه ليس بفرد ولكنه ليس بزوج
ينتج انه فرد وقد عرفت من هذا الحكم مانعة الجمع ومانعة الخلو كقولنا هذا الشيء اما ان يكون
شجرا او حجرا لكنه شجر ينتج انه ليس بحجر ولا ينتج استثناء النقيض عين الآخر لجواز الخلو
وكقولنا هذا الشيء اما لا حجرا او لا شجرا لكنه حجر ينتج انه ليس بشجر ولا ينتج استثناء العين نقيض الآخر
لجواز الجمع البرهان هو قياس مؤلف الخ من الاصطلاحات المنطقية المذكورة البرهان
وهو القياس المركب من اليقينيات لانتاج اليقيني واليقين هو الاعتقاد الجازم الحالي

موصوف

عن تجويز النقيض المطابق لما هو في نفس الامر الممتنع الزوال واليقينيات اقسام منها اوليات وهي التي يحكم العقل فيها بمجرد تصور الطرفين كقولنا الكل اعظم من الجزء ومنها مشاهدات وهي التي لا يحكم العقل فيها بمجرد تصور الطرفين بل يحتاج الى المشاهدات بالحس كالحكم بان الشمس مشرقة وان النار محرقة وان لنا جوعا وعطشا ومنها المجربات وهي التي يحتاج العقل في الجزم الى تكرار المشاهدة مرة بعد اخرى كالحكم بان شرب السقمونيا مسهل للصفراء ومنها الحدسيات وهي التي يحكم العقل فيها بواسطة الحدس كالحكم بان نور القمر مستفاد من نور الشمس والحدس هو سرعة انتقال الذهن من المبادي الى المطالب ومن المطالب الى المبادي بحيث تحصل المبادي مع المطالب دفعة واحدة ومنها المتواترات وهي القضايا التي يكون الجزم العقل بواسطة السماع من جمع كثير يستحيل تواطؤهم على الكذب كقولنا محمد رسول الله ادعى النبوة واظهر المعجزة على يده ومنها القضايا قياساتها معها وهي القضايا التي يحكم العقل فيها بواسطة لا تغيب عن الذهن كالحكم بان الاربعة زوج بواسطة وهو الانقسام بمتساويين ولهذا لو قيل لم قلت ان الاربعة زوج تقول على الفور انه منقسم بمتساويين الجدل من الاصطلاحات المنطقية المذكورة الجدل وهو القياس المركب من المشهورات لالزام الخصم واقناعه ومنها الخطابة وهو القياس المركب من مقدمات كلية مقبولة من شخص معتقد فيه كالقضايا المأخوذة من الانبياء والاولياء والصلحاء او من المظنونات كقولنا فلان سارق لانه يطوف بالليل وكل من يطوف بالليل فهو سارق ففلان سارق

ومنها الشعر وهو القياس المركب من مقدمات تحصل للنفس عنها القبض او البسط كما اذا
قيل الخمر ياقوتية سيالة تنبسط به النفس واذا قيل العسل مرة مهوعة تنقبض النفس
قي كننده
ومنها المغالطة وهي قياس مركب من مقدمات كاذبة شبيهة بالصادقة او بالمشهورات
او مركب من مقدمات وهمية كاذبة والغلط اما من جهة الصورة بان لا يكون على هيئة منتجة
لاختلال الشرط بحسب الكمية او الكيفية بان يكون كبرى الشكل الاول جزئية او الصغرى سالبة
واما من جهة المادة بان يكون بعض المقدمات كاذبة شبيهة بالصادق كما اذا قلت لصورة
الفرس المنقوشة على الجدار هذا فرس وكل فرس حيوان فهذا حيوان هذا اذا اريد بالفرس
الاول الفرس الحقيقي وان اريد بالفرس صورته فالفساد من جهة الصورة لعدم تكرار
الوسط او من جهة المعنى بوضع القضية الطبيعية مقام الكلية كما اذا قلت الانسان حيوان
والحيوان جنس ينتج ان الانسان جنس فان كبراه ليست كلية واعترض بان وضع الطبيعية مكان الكلية ليس من جهة فساد
المادة بل من فساد الصورة لفوات كلية الكبرى والجواب بان اصل الكبرى ههنا قضية طبيعية فنفس المادة محال فيفسد الصورة
ويكذب كلية فيفسد المادة وظني ان السؤال وارد لانه لما اعتبر كونها طبيعية موضوعة مقام الكلية لا معنى لاعتبار الكذب اذ لو اعتبر
كلية لا يكون موضعا للطبيعية مقام الكلية بل وضعا للكلية الكاذبة في الكبرى الشكل الاول واعلم ان العمدة وهو ما عليه التعويل
وهو البرهان لكونه مركبا من اليقينيات المنتجة لليقين وما عداه توابع ولواحق له ولكن هذا آخر ما اوردنا في شرح
بعون الملك الوهاب والله تعالى اعلم بالصواب تمت قد وقع الفراغ من تسويد هذا الكتاب المسمى بمغني شرح ايساغوجي من
مير سيد شريف حسن بن محمد يوسف بن حافظ نور محمد في بلده المسماة بمصطفى اباد اللهم اغفر له ولوالديه
ولاستاذه ولجميع المؤمنين والمؤمنات برحمتك يا ارحم الراحمين تمت تمام

نسخه
تهذیب

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا سواء الطريق وجعل لنا التوفيق خير رفيق والصلوة والسلام على من
ارسله هدى هو بالاهتداء حقيق ونورا به الاقتداء يليق وعلى اله واصحابه الذين سعدوا في مناهج الصدق
بالتصديق وصعدوا في معارج الحق بالتحقيق وبعد فهذا غاية تهذيب الكلام في تحرير المنطق
والكلام وتقريب المرام من تقرير عقائد الاسلام جعلته تبصرة لمن حاول التبصر لدى الافهام
وتذكرة لمن اراد ان يتذكر من ذوي الافهام سيما الولد الاعز الحفي الحري بالاكرام سمي
حبيب الله عليه التحية والسلام لا زال له من التوفيق قوام ومن التاييد عصام وعلى الله
التوكل وبه الاعتصام القسم الاول في المنطق مقدمة العلم ان كان اذعانا للنسبة فتصديق
والا فتصور ويقتسمان بالضرورة الضرورة والاكتساب بالنظر وهو ملاحظة المعقول لتحصيل
المجهول وقد يقع فيه الخطا فاحتيج الى قانون يعصم عنه وهو المنطق وموضوعه المعلوم التصوري
او التصديقي من حيث انه يوصل الى المجهول التصوري فيسمى معرفا او التصديقي فيسمى حجة
دلالة اللفظ على تمام ما وضع له مطابقة وعلى جزئه تضمن وعلى الخارج التزام ولا بد من اللزوم
عقلا او عرفا ويلزمهما المطابقة ولو تقديرا ولا عكس والموضوع ان قصد بجزء منه الدلالة
على جزء معناه فمركب اما تام خبر او انشاء واما ناقص تقييدي او غيره والا فمفرد وهو
ان استقل فمع الدلالة بهيئته على احد الازمنة الثلثة كلمة وبدونها اسم والا فاداة والمفهو

عند الفضلا ان اتحد معناه فمع تشخصه وضعا علم وبدونه متواط ان تساوت افراده ومشكك ان
تفاوتت باولية او اولوية وان كثر فان وضع لكل فمشترك والا فان اشتهر في الثاني
فمنقول ينسب الى الناقل والا فحقيقة ومجاز فصل المفهوم ان امتنع فرض صدقه على كثيرين
فجزئي والا فكلي امتنعت افراده او امكنت ولم يوجد او وجد الواحد فقط مع امكان
الغير او امتناعه او الكثير مع التناهي او عدمه فصل ان تفارق الكليان كليا فمتباينان والا
فان تصادقا كليا من الجانبين فمتساويان ونقيضاهما كذلك او من جانب فاعم و
اخص مطلقا ونقيضاهما بالعكس والا فمن وجه وبين نقيضيهما تباين جزئي كالمتباينين
وقد يقال الجزئي للاخص وهو اعم الكليات خمس الاول الجنس وهو المقول على الكثرة المختلفة
الحقيقة في جواب ما هو فان كان الجواب عن الماهية وعن بعض المشاركات هو الجواب عنها
وعن الكل فقريب والا فبعيد كالجسم الثاني النوع وهو المقول على الكثرة المتفقة الحقيقة
في جواب ما هو وقد يقال على الماهية المقول عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو ويختص بالاسم
الاضافي كالاول بالحقيقي وبينهما عموم وخصوص من وجه لتصادقهما على الانسان وتفارقهما
في الحيوان والنقطة ثم الاجناس قد تترتب متصاعدة الى العالي ويسمى جنس الاجناس
والانواع متنازلة الى السافل ويسمى نوع الانواع وما بينهما متوسطات الثالث الفصل
وهو المقول في جواب اي شيء هو في ذاته فان ميزه عما يشاركه في الجنس القريب فقريب
او البعيد فبعيد واذا نسب الى ما يميزه فمقوم والى ما يميز عنه فمقسم والمقوم للعالي مقوم
للسافل ولا عكس والمقسم بالعكس الخامس الخاصة وهو خارج المقول على ما تحت حقيقة

الرابع

واحدة فقط [illegible] العرض العام وهو خارج المقول عليها وعلى غيرها وكل منهما ان امتنع انفكاكه
عن الشيء فلازم بالنظر الى الماهية او الوجود بين يلزم من تصور الملزوم او من تصورهما الجزم باللزوم
وغير بين بخلافه والا فعرض مفارق يدوم او يزول بسرعة او بطوء خاتمة فصل مفهوم الكلي يسمى كليا
منطقيا ومعروضه طبيعيا والمجموع عقليا وكذا الانواع الخمسة والحق ان وجود الطبيعي بمعنى
وجود اشخاصه فصل معرف الشيء ما يقال عليه لافادة تصوره ويشترط ان يكون مساويا واجلى
فلا يصح بالاعم والاخص والمساوي معرفة والاخفى والتعريف بالفصل القريب
حد وبالخاصة رسم فان كان مع الجنس القريب فتام والا فناقص ولم يعتبروا بالعرض العام
وقد اجيز في الناقص ان يكون اعم كاللفظي وهو ما يقصد به تفسير مدلول اللفظ فصل
القضية قول يحتمل الصدق والكذب فان كان الحكم فيها بثبوت شيء لشيء او نفيه عنه فحملية
موجبة او سالبة ويسمى المحكوم عليه موضوعا والمحكوم به محمولا والدال على النسبة رابطة وقد
استعير لها هو والا فشرطية ويسمى الجزء الاول مقدما والثاني تاليا والموضوع ان
كان مشخصا معينا سميت القضية شخصية وان كان نفس الحقيقة فطبيعية والا فان
بين كمية افراده كلا او بعضا فمحصورة كلية او جزئية وما به البيان سور والا فمهملة و
تلازم الجزئية ولا بد في الموجبة من وجود الموضوع اما محققا وهي الخارجية او مقدرا فالحقيقية
او ذهنا فالذهنية وقد يجعل حرف السلب جزءا من جزء فيسمى معدولة والا فمحصلة
وقد يصرح بكيفية النسبة فموجهة وما به البيان جهة فان كان الحكم فيها بضرورة النسبة ما دام
ذات الموضوع موجودا فضرورية مطلقة او ما دام وصفه فمشروطة عامة او في وقت معين

معين فالحينية المطلقة او غير معين فالمنتشرة مطلقة او بدوامها ما دام الذات فالدائمة
مطلقة او ما دام الوصف فالعرفية عامة او بفعليتها فالمطلقة عامة او بعدم ضرورة خلافها
فالممكنة عامة فهذه بسائط وقد يقيد العامتان والوقتيتان المطلقتان باللادوام
الذاتي فيسمى المشروطة اي خاصة والعرفية اي خاصة والوقتية والمنتشرة وقد يقيد
المطلقة العامة بلا ضرورة الذاتية فيسمى الوجودية اللاضرورية او بلا دوام الذاتية
فيسمى الوجودية اللادائمة وقد يقيد الممكنة باللاضرورة الذاتية اي جانب الموافق
ايضا ويسمى الممكنة اي خاصة وهذه مركبات لان اللادوام اشارة الى مطلقة عامة واللاضرورة
اشارة الى ممكنة عامة مخالفتي الكيفية وموافقتي الكمية بما قيد بهما فصل الشرطية
متصلة ان حكم فيها بثبوت نسبة على تقدير اخرى او نفيها لزومية ان كان ذلك بعلاقة
والا فاتفاقية ومنفصلة ان حكم فيها بتنافي النسبتين او لا تنافيهما صدقا
وكذبا وهي الحقيقية او صدقا فقط فمانعة الجمع او كذبا فمانعة الخلو وكل منهما
عنادية ان كان التنافي لذات الجزئين والا فاتفاقية ثم الحكم في الشرطية ان كان
على جميع المقدم فكلية او بعضها مطلقا فجزئية او معينا فشخصية والا فمهملة وطرفا
الشرطية في الاصل قضيتان حمليتان او متصلتان او منفصلتان او مختلفتان
الا انهما خرجتا بزيادة اداة الاتصال والانفصال عن التمام فصل التناقض
اختلاف القضيتين بحيث يلزم لذاته من صدق كل واحد كذب الاخرى وبالعكس ولا بد
من الاختلاف في الكم والكيف والجهة والاتحاد فيما عداها فالنقيض للضرورية الممكنة

اي المطلقة الذاتية

العامة والدائمة المطلقة العامة وللمشروطة العامة الحينية الممكنة وللعرفية العامة
الحينية الممكنة وللعرفية المطلقة وللمركبة المفهوم المردد بين نقيضي الجزئين ولكن
في الجزئية بالنسبة الى كل فرد فصل العكس المستوي تبديل طرفي القضية مع بقاء الصدق
والكيف فالموجبة انما تنعكس جزئية لجواز عموم المحمول او التالي والسالبة الكلية انما تنعكس
سالبة كلية والا لزم سلب الشيء عن نفسه والجزئية لا تنعكس اصلا لجواز عموم الموضوع او المقدم
واما بحسب الجهة فمن الموجبات تنعكس الدائمتان والعامتان حينية مطلقة والخاصتان
حينية لا دائمة والوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة مطلقة عامة ولا عكس للممكنتين
ومن السوالب تنعكس الدائمتان دائمة والعامتان عرفية عامة والخاصتان عرفية لا دائمة
في البعض والبيان في الكل ان نقيض العكس مع الاصل ينتج المحال ولا عكس للبواقي
بالنقض عكس النقيض تبديل نقيض الطرفين مع بقاء الصدق والكيف
او جعل نقيض الثاني اولا مع مخالفة الكيف وحكم الموجبات ههنا حكم السوالب في
المستوي وبالعكس والبيان البيان والنقض النقض وقد بين انعكاس الخاصتين
من الموجبة الجزئية ههنا ومن السالبة الجزئية الى العرفية الخاصة بالافتراض
القياس قول مؤلف من قضايا يلزمه لذاته قول آخر فان كان مذكورا فيه بمادته وهيئته
فاستثنائي والا فاقتراني حملي او شرطي وموضوع المطلوب من الحملي يسمى اصغر ومحموله
اكبر والمكرر اوسط وما فيه الاصغر صغرى والاكبر كبرى والاوسط اما محمول الصغرى
وموضوع الكبرى فهو الشكل الاول او محمولهما فالثاني او موضوعهما فالثالث او عكس الاول

الاول والرابع يشترط في الاول ايجاب الصغرى وفعليتها وكلية الكبرى لينتج الموجبات
مع الموجبة الموجبتين ومع السالبة السالبتين بالضرورة وفي الثاني اختلافهما في الكيف
مع كلية الكبرى مع دوام الصغرى او انعكاس سالبة الكبرى وكون الممكنة مع الضرورية
او كبرى مشروطة لينتج الكليتان سالبة كلية والمختلفتان في الكم ايضا سالبة جزئية
بالخلف او عكس الكبرى او الصغرى ثم الترتيب ثم عكس النتيجة وفي الثالث ايجاب
الصغرى وفعليتها مع كلية احديهما لينتج الموجبتان مع الموجبة الكلية او بالعكس موجبة
جزئية ومع السالبة الكلية او الكلية بالخلف او عكس الصغرى او الكبرى ثم
الترتيب ثم النتيجة وفي الرابع ايجابهما مع كلية الصغرى او اختلافهما مع كلية احديهما
لينتج الموجبة الكلية مع الاربع والجزئية مع السالبة الكلية والسالبتان مع الموجبة
الكلية وكليتها مع الموجبة الجزئية جزئية موجبة ان لم يكن سلب والا فسالبة
بعكس
بالخلف او بعكس الترتيب ثم النتيجة او بعكس المقدمتين او بالرد الى الثاني
الصغرى وضابط شرائط الاربع انه لابد اما من عموم موضوعية الاوسط مع ملاقاته الاصغر
او حمله على الاكبر واما من عموم موضوعية الاكبر مع الاختلاف في الكيف مع منافاة نسبة
وصف الاوسط ومن الاقتراني ما يتركب من متصلتين او منفصلتين او حملية
ومتصلة او حملية ومنفصلة او متصلة ومنفصلة وينعقد الاشكال
الاربع وضعا وفي تفصيلها طول الاستثنائي ينتج من المتصلة
وضع المقدم ورفع التالي ومن الحقيقية وضع كل كمانعة الجمع ورفعه كمانعة الخلو وقد يختص باسم

قياس خلف ما يقصد به اثبات المطلوب بابطال نقيضه ومرجعه الى استثنائي
واقتراني الاستقراء تصفح الجزئيات لاثبات حكم كلي والتمثيل بيان مشاركة جزئي
لآخر في علة الحكم ليثبت فيه والعمدة في طريقه الدوران والترديد القياس
اما برهاني يتالف من اليقينيات واصولها الاوليات والمشاهدات والتجربيات
والحدسيات والمتواترات والفطريات ثم ان كان الاوسط مع عليته للنسبة
في الذهن علة لها في الواقع فلمي والا فانّي واما جدلي يتالف من المشهورات
والمسلمات واما خطابي يتالف من المقبولات والمظنونات واما شعري يتالف
من المخيلات واما سفسطي يتالف من الوهميات والمشبهات اجزاء العلوم الموضوعات
وهي التي يبحث في العلم عن اعراضها الذاتية والمبادي وهي حدود الموضوعات و
اجزائها واعراضها ومقدمات بينة او ماخوذة يبنى عليها قياسات العلم والمسائل
وهي قضايا يطلب بالبرهان في العلم وموضوعاتها موضوع العلم او نوع منه او عرض
ذاتي له او مركب ومحمولاتها امور خارجة عنها لاحقة لذواتها وقد يقال المبادي لما يبدا به
قبل المقصود والمقدمات لما يتوقف عليه الشروع بوجه البصيرة وفرط الرغبة
كتعريف العلم وبيان غايته وموضوعه وكان القدماء يذكرون في صدر الكلام اي
في اوائل ما يسمونه الرؤوس الثمانية الاول الغرض لئلا يكون النظر فيه طلبه عبثا الثاني
المنفعة اي ما يتشوقه الكل طبعا لينشط في المطلب ويتحمل المشقة الثالث السمة
وهي عنوان العلم يكون عنده اجمالا ما يفصله الرابع المؤلف ليسكن قلب المتعلم الخامس من اي

من اي علم هو ليطلب فيه ما يليق به السادس من اي مرتبة هو ليقدم على ما يجب
ويؤخر عما يجب السابع القسمة اي التبويب ليطلب في كل باب ما يليق الثامن
الانحاء التعليمية وهي التقسيم

ARCHIVAL CELL
Dr. Zakir Hussain Library
JMI, New Delhi-110025,
MANUSCRIPT A 66
Arabic

ه

[illegible] [redacted] [illegible]
و [illegible] [redacted]
[illegible] [redacted]
[illegible] [redacted] [illegible]
و [illegible] [redacted] [illegible]
[illegible] شعبان
[illegible]
[illegible]
[redacted]
[redacted]
برای یادداشت
[illegible]

ARCHIVAL CELL
Dr. Zakir Husain Library
JMI, New Delhi-110025.
MANUSCRIPT A66
Arabic